٩ ـ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة

الرئيس : الجلسة القادمـــة سنحدد موعدها وموضوعها فيما بعد ، والآن ارفع هذه الجلسة .

ورفعت الجلسة .

امين عام مجلس الامة	رئيس مجلس النواب
هاني خير	عاكف الفايز

تعريف

١ ـ اعد وبوب هذا العدد واشرف على تنظيم ضبطه الأمين العام الاستاذ : هاني خير

٢ ـ قام بتنظيم هذا المحضر هيئة مؤلفة من السادة : خليل عصفور وعدنان بيوض وناظم مرزوق

٣ ـ قام بالاشراف على هذا العدد وتدقيقه في المطبعة مأمور المجلة السيد : وليد النجداوي

ملحق الجريدة الرسمية

مذاكرات ومناقشات مجلس النواب الاردني الثامن

« العدد ١١ » الاربعاء ١١ رمضان ١٣٨٤ هـ . الموافق ١٣ كانون ثاني ١٩٦٥ م . « الجلد ٩ »

مجلس النواب

الجلسة الحادية عشرة يوم الاربعاء في ١٣ كانون ثاني سنة ١٩٦٥

جدول الاعمال

البند	الملاحظة	صحيفة
٣ ــ تلاوة الكتب الواردة :		٤٧٩
أ ــ كتاب معالي وزير المالية رقم (١٦٣٩٣) جوابا على الاقتراح رقم (١) المقدم من نائب اربد فضيلة الشيخ علي المكاوي المتعلق بموضوع تفويض وتأجير بعض اراضي واملاك الدولة في قرية المخيبة التحتا .	(اجاب عليه فضيلة النائب ولم يقتنـع بجواب معالي وزير المالية) .	٤٧٩
ب ــ كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم (٣٩٣٥٢) جوابـا على الاقتراح رقم (٩) المقدم من نائب الطفيله السيد وحيد العوران والمتعلق بموضوع رصد مبلغ لبناء مدرسة لابنات في الطفيلة .	(اكتفى النـائب بالجواب) .	٤٨١
جـ ــ كتاب معالي وزير الاقتصاد الوطني رقم(١٢)جوابا على الشكوى رقم (٢٣) المقدمه من مجلس بلدية الزرقاء واعضاء الغرفة التجارية بالزرقاء والمتعلقة بموضوع دمج شركة كهرباء عمان والزرقاء .	(نوقش الموضوع وسيبلـغ المشتكين بجواب معالي الوزير)	٤٨١
د ــ كتاب مدير عام سلطة المياه المركزية رقم (٣٦) جوابـا على الشكوى رقم (٤٦) المقدمة من السيدين ابراهيم سليمان وغانم سعيد والمتعلقة بموضوع التحقيق مع مسؤول المحطة السيـد مجلي عمارين لسوء تصرفه وأهماله .	(بعد المناقشة تقرر ان تحقق الحكومـة با لموضوع وسيبلغ الجواب للمشتكين)	٤٨٣
٤ ــ تلاوة طلب المناقشة المقـدم من بعض حضرات النـواب المتعلق بموضوع (هدم جسر امانة العاصمة) عملا باحكام المادة (١٠٤) من النظام الداخلي وتحديد موعد لهذه المناقشة عملا باحكام المادة (١٠٥) من النظام المذكور .	(تقرر ان تجري مناقشتها يوم الثلاثاء الواقع ١٩/١/١٩٦٥)	٤٨٥
٥ ــ تلاوة طلب المناقشة المقدم من بعض حضرات النواب المتعلق بموضوع (هدم بناء الرئاسة القديمة) عملا باحكام المادة (١٠٤) من النظام الداخلي وتحديد موعد لهذه المناقشة عملاً باحكام المادة(١٠٥)من النظام المذكور.		٤٨٦
٦ ــ الاقتراحات برغبات :		٤٨٧
أ ــ اقتراح رقم « ٧١ » مقدم من النائب السيد حمزه الشريدة بموضوع تأجيل تحصيل كافة الاقساط المستحقة على مالـكي ومزارعي اراضي قناة الغور الشرقية الى طلوع موسم العام المقبل.	(احيلت للحكومة مباشرة)	٤٨٧

البند	الملاحظة	صحيفة
ب ــ اقتراح رقم« ٧٢ » مقدم من النائب السيد حمزه الشريده بموضوع رصد المخصصات اللازمة في الموازنة القادمة لبنـاء مستشفى في قضاء الكورة .		٤٨٧
جـ ــ اقتراح رقم « ٧٣ »مقدم من النائب السيد حمزه الشريده بموضوع بناء مدرسة لبنات بلدة دير ابي سعيد .		٤٨٨
د ــ اقتراح رقم« ٧٤ » مقدم من النائب السيد حمزه الشريده بموضوع تعبيد وتزفيت بعض طرق قرى قضاء الكورة في لواء اربد .		٤٨٨
هـ ــ اقتراح رقم « ٧٥» مقدم من النائب السيد حمزه الشريدة بموضوع توزيع الاراضي الاميرية الصالحة للزراعة على المزارعين المحتاجين في قضاء الكوره .		٤٨٨
و ــ اقتراح رقم « ٧٦ » مقدم من النائب السيد اسمـاعيل حجازي بموضوع رصد المخصصات اللازمة في الموازنة القادمة لفتح شعب بريديـة في كل من قرى سعير والشيوخ وبيت اولا ونوبـا وخاراس وبيت كاحل .	ــ احيلت للحكومـــة مباشرة ــ	٤٨٩
ز ــ اقتراح رقم « ٧٧ » مقدم من النائبين السيدين زهير مطر وفيصل بن جازي بموضوع مطالب عامة للواء الجنوبي .		٤٨٩
حـ ــ اقتراح رقم « ٧٨ » مقدم من النائب السيـد محمد سعيد يونس بموضوع فتح عيادة صحية في كل من القرى ــ كفر ثلث ــ جيوس كفر جمال ــ حبلة .		٤٩٠
ط ــ اقتراح رقم« ٧٩ »مقدم من النائب السيد محمد البرغوثي بموضوع تعبيد واصلاح طريق قرى سنجل / جلجليا ــ عبوين ــ عاروره مزارع النوباني .		٤٩٠
ى ــ اقتراح رقم « ٨٠ » مقدم من نواب بيت لحم السادة ايوب مسلم وموسى عيسى عابده وحسن عبد الفتاح درويش وعفيف البطارسة بموضوع طلب رصد المخصصات اللازمة في الموازنة القادمة لبناء مدرستين ثانويتين للبنين والبنات قضاء بيت لحم .		٤٩١
ك ــ اقتراح رقم « ٨١ » مقدم من النائب السيد اسمـاعيل حجازي بموضوع بناء عيادات صحية في قرى السموع ــ بيت امر ــ بيت أولا ــ البرج ــ اذنا ــ نوبا ــ خاراس ــ بيت كاحل ــ بيت عوا .		٤٩١

البند	ملاحظة	صحيفة
٧ ـ الأسئلة والأجوبة :		٤٩٢
أ ـ جواب معالي وزير التربيةوالتعليم رقم(١٠١)على السؤال رقم(١٥) المقدم من نائب عمان فضيلة الاستاذ الشيخ عبد الباقي جمو .	(اكتفي بالجواب)	٤٩٢
ب ـ جواب معالي وزير الاعـلام رقم (١٧١١) على السؤال رقم (٢٢) المقدم من نائب بيت لحم معالي السيد ايوب مسلم .	(اكتفي بالجواب)	٤٩٢
جـ ـ جواب معالي وزير المالية / الارضي والمساحة رقم (١٥٨٨٨) على السؤال رقم (٢٣) المقدم من نائب بيت لحم معالي السيد ايوب مسلم .	(لم يكتف النواب بالجواب)	٤٩٣
د ـ جواب معالي وزير التربية والتعليم رقم (٣٩٤٦٩) على السؤال رقم (٢٥) المقدم من نائب اربد فضيلة الشيخ علي الملكاوي .	(لم يكتف النواب بالجواب)	٤٩٥
هـ ـ جواب معالي وزير التربية والتعليم رقم (٣٩٤٦٨) على السؤال رقم (٢٠) المقدم من نائب معان السيد ابراهيم كريشان .	(لم يكتف النواب بالجواب)	٤٩٦
٨ ـ قرار اللجنة المالية والاقتصاديـة رقم (٧) بشأن مشروع بروتوكول تعديل بعض احكام اتفاقيه أنشاء المؤسسه المالية العربية للانماء الاقتصادي.	(ووفق عليه كما ورد من الحكومة وارسل لمجلس الاعيان)	٤٩٩
٩ ـ مقررات لجنة التربية والتعليم :		٥٠٢
أ ـ قرار رقم (٢) بشأن بعض العرائض والشكاوى .	(ووفق عليه)	٥٠٢
ب ـ قرار رقم (٣) بشأن مشروع دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (جامعة الدول العربية) .	(ووفق على مشروع الدستور كما ورد من الحكومة وارسل لمجلس الاعيان) .	٥٠٢
١٠ ـ قرار اللجنة الادارية رقم (٥) بشان بعض العرائض والشكاوى .	(ووفق على قسم من القرار)	٥١١
١١ ـ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة .	عينت في ٦٥/١/١٩	٥١٣

مجلس النواب

محضر الجلسة

اجتمع المجلس علنا وبنصاب قانوني في الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم الاربعاء الموافق ١٣ / ١ / ١٩٦٥ برئاسة معـالى السيد عاكف الفايز رئيس المجلس وبحضور امين عام مجلس الامة الاستاذ هاني خير .

وتغيب معتذرا الساده : ـ متيا مروم ، محمد ارشيد ، فضل الدلقموني ، داود الشخشير ، معروف رباع

وتغيب بدون معذره السادة : ـ محمد بشير الغزاوى ، فيصل الجازى ، امين الحسينى ، محمد حجه محمد البرغوثي .

وحضر من الحكومة اصحاب المعالي السادة :ـ هاشم الجيوسي وزير الماليه ، سليم البخيت وزير الاشغال العامه ، بشير الصباغ وزير التربية والتعليم كامل محي الدين وزير الانشاء والتعمير ، صلاح ابو زيد وزير الاعلام ، محمـد نزال العرموطي وزير الداخليه ، احمد اللوزى وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء ، عادل الشمايله وزير الاقتصـاد الوطني ، خالد الحاج حسن وزير الزراعه .

افتتاح الجلسة

الرئيس :

النصـاب قانوني ، اعلن افتتـاح الجلسـه بسم الله الرحمن الرحيم . نبحث الان في المواضيع المدرجة على جدول اعمال اليوم .

١ ـ تلاوة محضر الجلسة السابقة

الرئيس : يتلى محضر الجلسة السابقة

الجميع : نصادق على ما جاء فيه ونعفي الامين العام من تلاوته .

٢ ـ تلاوة الاجازات والاعتذارات

الرئيس : تتلى الاجازات والاعتذارات .

الامين العام : نبدأ بالاعتذار الاول المقدم من السيد متيا مروم .

ـ أ ـ

عطوفة امين عام مجلس الامة ـ عمان

اعتذر عن عـدم تمكني حضور جلسة يوم الاربعاء الموافق ١٣ / ١ / ٩٦٥ لاسباب مرضية .

متيا مروم

نائب منطقة القدس

الرئيس : هل يوافق المجلس على قبول معذرته؟

الجميع : موافقون .

ـ ب ـ

الامين العام : وهـذه معـذرة من السيـد محمد ارشيد.

معالي رئيس مجلس النواب

ارجو قبول معذرتي عن حضور جلسة اليوم لاسباب خاصه .

واقبلوا احترامي ،،

نائب جنين

محمد ارشيد

الرئيس : هل يوافق المجلس على قبول معذرته ؟

الجميع : موافقون .

— ج —

الامين العام : وهـــذه معـــذرة مـــن السيد فضل الدلقموني .

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

تحية واحتراما وبعد ، ،

لاسباب عائلية ارجو ان تتكرموا والمجلس الكريم بقبول معذرتي عن المشاركة في جلسة اليوم ١٣/١/٦٥ مع اطيب تمنيات التوفيق للجميع سيدى ، ،

١٩٦٥/١/١٣ **فضل الدلقموني**
نائب اربد

الرئيس : هل يوافق المجلس على قبول معذرته؟

الجميع : موافقون

— د —

الامين العام : وهـــذه معـــذرة مـــن السيد داود الشخشير .

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

ارجو قبول معذرتي عن حضور جلسة اليوم لاسباب مرضية

١٩٦٥/١/١٣ نائب نابلس
داود الشخشير

الرئيس : هل يوافق المجلس على قبول معذرته؟

الجميع : موافقون

— هـ —

الامين العام : وهـــذه معذرة مـــن السيد معروف رباع

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم — عمان

لاسباب صحية اعتذر عن حضور جلسة اليوم

١٣/١/٩٦٥ نائب جنين
معروف رباع

الرئيس : هل يوافق المجلس على قبول معذرته؟

الجميع : موافقون.

٣ — تلاوة الكتب الواردة

(أ)

الرئيس : يتلى كتاب معـــالي وزير الماليـــه — الاراضى والمساحه جواب على الاقتراح رقم — ١ — المقدم من الاستاذ علي الملكاوى .

الامين العام :

الرقم — ١٦٣٩٣/١٠٤/١/٦/١٦

التاريخ — ١٩٦٤/١٢/٢٩

معالي رئيس مجلس النواب

اشير لكتاب معاليكم رقم ٣/٢٤/١/١١٥٥ تاريخ ١٩/١٢/١٩٦٤ .

اعلمني معـــالي نائب رئيس مجلس الاعمـــار بكتابـــه رقم م ع ٢ / ١ / ١٠٠/ ٦٤٨٦ تاريخ ٢١/١٢/١٩٦٤ ان الجهاز المشرف على تنفيذ سد المخيبه سيقوم بانشـــاء مكاتب ومساكن للموظفين الذين سيشرفون على تنفيذ انشاء السد وطلب معاليه موافاته بأرقـــام القطع التي لا تزال ملكا للدولـــة لتحقيق الغاية المذكورة .

فاذا تبين بنتيجة دراسة هـــذا الموضوع ان القطعة التى يطالب بها اهالي قرية المخيبة التحتا ذات الرقم (١) من الحوض رقم (١) غير لازمة للغاية المنوه عنها فأني سأعمل عـــلى النظر بتأجير الاراضي موضوع البحث للمستحقين وفق نظـــام تفويض وتأجير املاك الدولة رقم (٦٠) لسنة ١٩٦٤ .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ، ،

وزير المالية /الاراضي والمساحة
هاشم الجيوسي

الاستاذ الملكاوى نائب اربد :

معالي الرئيس حضرات الزملاء المكرمين

المخيبة بقسميها اصبحت معروفة بمياهها المعدنية وسدها الجديد الذي تقرر انشاؤه بمؤتمري الملوك والرؤساء ورصدت له الاموال اللازمة . وسكـــان المخيبة التحتا والفوقا هم مقيمون في هذا الجزء مـــن المماكة منذ مئات السنين على ضفتي نهر اليرمـــوك الشهير وهم اصحاب هذه الارض مـــذ وجـــدوا وكانوا يستغلونها كما استغل غيرهـــم الاراضي التي يقيمون فيهـــا ، وحينما سجلت الاراضي في القرى والمدن والمزارع ابان العهد التركي كانت هذه الارض تحت ايديهم احيوها واستغلوها استغلال المالكين في املاكهم ، الا انهم حرموا من تسجيل املاكهم التي تحت ايديهم وتصرفهم بحجة انها سجلت على اسم الاقطاعي الشهير عبد الرحمن باشا المعروف والذي كانت له الكلمة النافذة زمن العهد التركي . . . نعم عبد الرحمن يوسف ولم يؤبه الى الاعتراض والشكاوى التي قدموها للمسؤولين آنذاك وهبت صرخـــاتهم كصرخة في واد سحيق غير ان عبد الرحمن باشـــا اظهر نحو اهالي المخيبة شيئا من العطف وسمح لهـــم باستغلالها على القسم وظلت الحال كذلك عشرات السنين الى أن آل امر الارض الى ورثة عبد الرحمن باشا اليوسف فقام هؤلاء ببيعها الى سليمان ناصيف صاحب امتيازات مياه الحمة المعدنية في القسم الغربي من النهر .

الرئيس : (مقاطعاً) انت تقدمت باقتراح اجاب وزير المالية عليه فارجو ان تجيب بايجاز ولا ضرورة لهذا التعديل :

السيد الملكاوي : مكملا : هذه مقدمة بسيطة بطريقة شكلية كان من نتيجتها الرجل الاقطـــاعي الجديد سليمان ناصيف فحل محل ورثة عبد الرحمن باشا الاقطاعي السابق وكان من ضمن هـــذه الاراضي الحزام النهري لليرموك الذي سجل بـــاسم خزينـــة الدولة وكانت دعاوى ومنازعات من ذلك كله يتضح ان اهالي المخيبة منذ كانوا ما فتئوا يطـــالبون جميع المسؤولين في كل وقت بانهم طلاب حق استبـــيح هدرا من بين ايديهم اذ لا حول لهم ولا قوة وليس لهم من نصير الا عدالة المسؤولين ، واهالي المخيبـــة الآن ينظرون الى كل من يعتدي على حقهم من حيث الإستملاك غير المشروع او الاستئجار طويل الاجل نظرة حقد وكراهية ومقت لانـــه اعتدى على حق مقدس من حقوقهم وهي الارض التي نـــشأوا وترعرعوا فوق تربتها

الرئيس : (مقاطعاً) هذا ليس موضـــوع للخطابه يا استاذ ارجو ان توجز ارجوك .

السيد حداد نائب اربـــد : نحب ان نسمع :

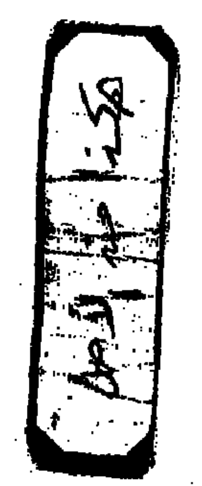
الرئيس : طيب اكمل .

الملكاوي مكملا : وهم اولى الناس بها مـــن جميع الوجوه طالما وانهم يطالبون بما يطالب به الغير من كافة الشروط والالتزامات وقد تقدموا وطالبوا قديما وحديثا بتفويض هذه الارض عليهم الا انهم لقلة نصرائهم لم يجدوا آذانا صاغية وها هي الحكومة للآن قد فوضت بعض الطامعين لامتلاك واستغلال ارضهم على مرأى من الله والناس مستغلين ضعف هذه الجماعة من الاسرة وقلة حيلتهم ولانهم فقراء لا يملكون شيئاً من الارض التي عاشوا ويعيشون عليها ابدا . فارض المخيبه هي لاهلها حق مكتسب منذ الازل قبل اولئك النفر المستغل قديمـــا وحديثا — والا عناهم الشاعر بقوله —

أحرام على بلابله الدوح حلال للطير من كل جنس

معالي الرئيس ، حضرات الساده

هانذا قد وضحت بعضا من المراحل التي مرت وتمر على ارض المخيبة دون التفات لاهلها المساكين



وكيف انها دائما كانت معرضة للاقطاعيين يتاقفها طامع عن طامع كانها مغنمة للاغنياء والجشعين .

اشكر معالي وزير المالية الاراضي والمساحة على جوابه واعتبر ان ما جاء في الجواب عبارة عن وعد اكيد راجيا ان يتحقق في القريب العاجل .

وبهذه المناسبة احب ان الفت نظر معاليه ان هنالك جرافات وتركتورات تعمل حاليا ومنذ شهرين تقريبا في الارض المطلوب تأجيرها بقصد تملكها للغير .

فارجو اجراء التحقيق في ذلك واتخاذ الاجراءات المشددة بمنع المتعدي عن الاعتداء بعد توقيع العقوبة المنصوص عنها في القانون على انني لم اقنع حتى الآن بجواب معالي الوزير وسأتقدم انا مع عدد من زملائي من هذا المجلس باستجواب حسب الاصول حول هذا الموضوع وبحثه بحثا مستفيضاً . والسلام عليكم .

الرئيس : انشاء الله .

(ب)

الرئيس : يتلى كتاب معالي وزير التربية والتعليم جواباً على اقتراح السيد وحيد العوران .

الامين العام :

الرقم ــ ٥/٥٦ / ٣٩٣٥٢
التاريخ ــ ١٩٦٤/١٢/٣٠
الموافق ــ ٨/٢٦ / ١٣٨٤

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

أشير الى كتاب دولة رئيس الوزراء الافخم رقم ٢٧/٣/ نواب ٪ ٦ / ١٤١٠٣ تاريخ ٢٢/ ١٢ ٪ ١٩٦٤ والمرسله نسخة منه الى معاليكم .

أرجو أن أعلمكم بأني أوعزت برصد مبلغ ستة آلاف دينار لاكمال بناء مدرسة الطفيلة في مشروع موازنة هذه الوزارة لعام ١٩٦٦/٦٥ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام »

وزير التربية والتعليم
بشير الصباغ

السيد العوران نائب الطفيلة : انني اشكر معالي الوزير على ما تفضل به كذا وانني ارجو من الحكومة بمجموعها ان تفي بهذا الوعد وخصوصا واننا على ابواب العام المالي الجديد .

(جـ)

الرئيس : يتلى كتاب معالي وزير الاقتصاد الوطني حول دمج شركتي كهرباء عمان والزرقاء .

الامين العام :

الرقم ... ١٢/٤/١/٨١٠
التاريخ ... ٢ /١/ ١٩٦٥

معالي رئيس مجلس النواب

أشير الى كتابكم رقم ٣/٢٤/١/١١٥٠ تاريخ ١٩٦٤/١٢/١٩ ومرفقه صورة الشكوى المقدمة من مجلس بلدية الزرقاء وأعضاء الغرفة التجارية في الزرقاء والمتعلقه بدمج شركتي كهرباء عمان والزرقاء.

أرجو أن أبين لمعاليكم ما يلي حول النقاط التي تضمنتها الشكوى مرتبه حسب الترتيب التي وردت فيه في الشكوى موضوع البحث : ــ

١ ــ لقد تم دمج شركتي كهرباء عمان والزرقاء تمشيا مع سياسة الحكومة التي تنتهجها لتوحيد وتركيز المشاريع الكهربائية وذلك للعمل على توفير طاقة كهربائية بتكاليف مخفضة . وقد تم الموافقة على هذا الدمج من قبل الهيئة العامة لمساهمي

الشركتين بما فيهم المساهمين من أهالي مدينة الزرقاء في اجتماع عام عقد لهذه الغاية . وأما بالنسبة لاعتماد الشركة مكاتب رئيسية في مدينة عمان فهو أمر طبيعي اذ أن منطقة امتيازها تمتد لتضم صويلح ووادى السير وغيرها مما يجعل مدينة عمان مركزا وسطا لهذه المنطقة غير أن الشركة تحتفظ بمكتب فرعي في الزرقاء يضم العدد الكافي من الاجهزة الفنية والمالية القادرة على معالجة جميع قضايا المشتركين في مدينة الزرقاء .

٢ ــ تعمل الشركة على تأمين طالبي التيار الكهربائي بحاجتهم من الطاقة الكهربائية اللازمة ضمن منطقة امتيازها بما في ذلك منطقة الزرقاء ــ الرصيفة بشكل عام وفق الانظمة التي أقرتها الدولة ولعل من الجدير بالذكر أن المنطقة الوحيدة التي لم يتلق قسم مراقبة الشركات الكهربائية في هذه الوزارة أية شكاوى تشير الى أن الشركة مقصرة في القيام بالتزاماتها في توفير الطاقة اللازمة هي منطقة الزرقاء ــ الرصيفة .

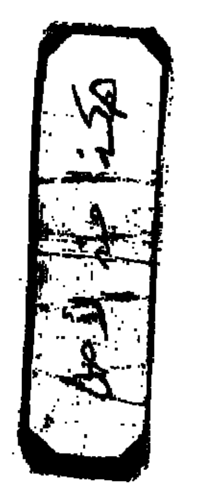
٣ ــ تمثل بلدية الزرقاء والتي تمثل أهالي مدينة الزرقاء في مجلس ادارة الشركة بعضو واحد كما نصت على ذلك المادة الخامسة عشرة من النظام الداخلي للشركة الموحدة .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام »

وزير الاقتصاد الوطني
عادل الشمايله

الاستاذ جمو نائب عمان : مع العلم انني راجعت او تحدثت مع معالي وزير الاقتصاد في هذا الموضوع ومع بعض الوزراء الذين لهم علاقة بالشركة كمساهمين الا انني كنت أجد منهم أو كانوا يجيبوني على ان المصلحة تقتضى ان تبقى الشركتان موحدتين الا انني اتكلم هنا على اعتبار أنني افهم المصلحة وبخاصة فيما يتعلق بهذه الشركة التي ضمت الى شركة عمان ونحن متأكدون ان المصلحة تقتصر على شركة عمان وقد تمتد هذه المصلحة الى بعض المساهمين الذين لهم رغبة في ضم هاتين الشركتين الا اننا نحن سكان الزرقاء وسكان اللواء لا مصلحة لنا على الاطلاق في دمج هاتين الشركتين ، اولا ، السياسة التي تقول بأن الحكومة ماضية في توحيد شركات الكهرباء حتى تقل التكاليف ، هذه السياسة انا وكل نائب في هذا المجلس يقرها ، هذا عندما يكون المصدر واحداً لا ان تكون مصادر متعدده كشركة الزرقاء مثلا لها معداتها ولها ابنيتها ولها جهازها المستقل التام وكل هذه الاجهزه حديثة بخلاف أجهزة شركة عمان التي أكل الدهر عليها وشرب والدمج لم يتم فعلا انما تم بقرار وكل ما نفذ من الدمج هو نقل مكاتب شركة كهرباء الزرقاء الى عمان وابقي في الزرقاء بعض الموظفين الذين لا يستطيعون ان يقطعوا امراً او ان يجيبوا جواباً كافياً لمراجع يريد ان يشترك او أن يشكو من قطع تيار الكهرباء عن بيته .

ثانيا ، يجيب معالى وزير الاقتصاد وطبعاً جوابه مبنى على التقارير التى وردت الى الوزارة اما عن الشركة او عن موظفى الوزارة ، قال : بان الكهرباء او التيار الكهربائي مؤمن لمنطقة الزرقاء الواقعه ضمن الامتياز وهذا غير واقع على الاطلاق انا واحد ممن تقدموا بطلب تيار كهربائى ودفعت الرسوم ومعي اثنان وعشرون من المواطنين الا ان الشركة غلبتنا في اللغة العامية ــ غلبتنا كثيراً حتى تشدد الرسوم بعد ان رفض طلبنا. السخنه ضمن منطقة الامتياز والشركة لم تفكر بعد في ايصال التيار الكهربائى الى السخنه فمن مصلحة المواطنين لا كأفراد في الزرقاء ان لا تندمج شركة الزرقاء بشركة عمان ، لذا ارجو اولا من معالى الوزير كما ارجو من هذا المجلس الكريم ان يسهم في فصل هاتين الشركتين وابقاء شركة الزرقاء شركة قائمة بذاتها وشكراً .



وزير الاقتصاد الوطني : معالي الرئيس ارجو ان لا يكون او انا لا اكون قد خالفت الواقع اذا نوهت باشارة بسيطة الى ان سماحة النائب الكريم قد خرج عن سؤالـه وخرج عن جوابنا له ولعـل خروجه يعود الى بحث الموضوع من اساسه وهـو دمج الشركتين بعضهما مع بعض الا انني في حدود الاجوبة التي اوردتها كنت اقرر حقائق ، حقائق تلقيتهـا بتقارير تستند الى واقع الحال فالشركـة باندماجها مع شركة عمان انما قد كتبت لها الحياه وهذا ماسوف نبحثه في جلسة قادمة عندما تعرض هذه الاتفاقية امام حضرات النواب المحترمـين ليناقشوا قرار اللجنة القانونية التي اصدرته بهذا الصدد ، الا انني اريد ان اورد تعليقاً واحداً على ما ذكره سماحة النائب المحترم من ان السخنة طلبت تمديد الكهرباء فعز على الشركة او لم تستطع الشركـة ان توصل الكهرباء اليها هذه حقيقة اقره عليها وهو ايضاً اذا اجتمع معي وبحثت الموضوع معه مفصلا فسوف يلمس بنفسه بعـد أن أعرض له الأسباب التى تحـول احياناً بين الشركة وبين ايصال الكهربـاء الى من يطلبونها لأسباب اقتصادية محضة فالشركة عندما لا تقوم بتمديد الكهرباء الى مكان يبعد عن مركزها قليلا فانما تعتمد في ذلك على الجدوى الاقتصادية التي تفتقدها في هذه الحالة وعندما تتوفر الجدوى الاقتصادية بعد دراسة دقيقة مفصلة لكل من يطلب الكهرباء فليس في وسع الشركة الا ان تلبي هـذا الطلب لان الشركة كشركة مساهمة يهمها ان تربحها ولو كان الربح القانوني الجزئي ، في عمان مثلا نواجه مشكلة سحاب ، وناعور ، التي تقع ضمن امتياز عمان والتي تطلب الكهرباء منذ اكثر من سنة ومع ذلك فقد كان اجتماعنا امس في مكتب معالي وزير الدولة لشؤون الرئاسة مع المسؤولين لنبحث موضوع ايصال الكهرباء وكنا نصطدم في الواقع بهذه العقبة ولا اخال سماحة النائب المحترم الا ويشاركني الرأي بان الشركات التي تقوم في هذا البلد انما تقوم على اساس خدمة المصلحة العامة من جهـة وعلى اساس اعطاء ربح معقول للمساهمين من جهة اخرى والا فمصير الشركة هو الافلاس ومع ذلك فانـا اشكر سماحة النائب المحترم على نقطـة اوردها فيما يتعلق برفض ايصال التيار الكهربائي له ولاثنين وعشرين من زملائه وارجو ان يتفضل بالاجتماع بي في مكتبي في الوقت الـذي يحدده هو بالذات لابحث معـه موضوع هذه الشكوى وازالة اسبابها في حـدود الامكان ، وشكراً .

الرئيس : القانون موجود في المجلس .. قانون امتياز الكهرباء .. فالبحث فيه متى وصل يكـون افضل واوسع .

الاستاذ جمو نائب عمان : اولا الموضـوع .. اذا سمحت يا معالي الرئيس .. ليس هو سؤالا موجها مني انما هو شكوى من بعض اهالي الزرقاء .

— د —

الرئيس : يتلى كتاب مدير عام سلطة الميـاه المركزية جواباً على الشكوى رقم — ٤٦ —

الامين العام :

الرقم — ٨/١٥/١/٣٦
التاريخ ١٩٦٥/١/٣

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتاب دولـة رئيس الوزراء رقم ٢٧/٩/٥/١٤٢٠١ تاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٣ المتعلق بالشكوى رقم (٤٦) المقدمة الى مجلس النواب من السيدين ابراهيم وغانم شهيد .

رجاء العلم بان هذه السلطـة استلمت مـن المشتكين شكوى مماثلة منذ مدة طويلة ولم تهمل ما

جاء فيها وحققت بالشكوى واشترك ديوان المحاسبة بالتحقيق ايضاً وتبين عدم صحة الادعاء . وحيث انه سبق واستغنى عن المشتكيين بعد انتهاء التحقيق بسبب التخفيف في عدد المستخدمين فقد اعتقد بانه استغني عنهما بسبب شكويهما وهذا غير صحيح .

اما ما جاء في المادة ٦ من الشكوى فقد تبلغنا عنها في حينها وعن غير طريق المشتكين وقد اتخذت بحق المتلاعبين وفصل المسبب عن العمل .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مدير عام سلطة المياه المركزية
عمر عبد الله

الاستاذ جمو نائب عمان : هذه القضية انـا مطلع عليها من اساسها . مع الاسف من يستطيع ان يجيب كما يشاء من غير ان يهتم بالمصلحة العامة انا اعتبر انه مهمل في القضايا العامة ، هـذه الشكوى صحيحه ، حقق فيها مخفر الازرق ثبت لهم ان المسؤول هناك تلاعب بكميات من الزيت . . زيت الموتورات — وبكميات من السولار فادى هذا الى عدم تغيير الزيت والتسجيل بالدفتر اليومي ان الزيت قد غير مما ادى الى كسر في موتورين من الموتورات التي تضخ المياه الى اربد وكان المشروع او كادت المياه ان تنقطع عن اربد وبالتحقيق ثبت ان المسؤول قد سرق الزيت وانه لا يفهم في الميكانيك شيئاً ، عندما قدمت الشكوى الى سلطة المياه لم تعر هـذه السلطة اي انتباه لهذه الشكوى الا ان الشكوى عندما وصلت الى ديوان المحاسبة ارسلت موظفاً واحدا الى الازرق وكل ما عمله . هـذا الموظف ان حضر حفلة غداء فيها قليل مما يغير الكيف او يحسنه ، ثم رجع بسلام وتقرير ان الشكوى باطلة ، وانا بنفسي راجعت رئيس ديوان المحاسبة وقال لي انا سارسل موظفـاً اخر ومن نوع اخر ممن اثـق بهم حتى يحقق في الشكوى وسنصل الى نتيجـة الا انه ارسل في المرة الثانية موظفاً من نفس النوع الذي يتأثر بالكيف ثم استدعي المشتكين وقال : هل عندكم جديد قالوا له لا ، الا ما قدمناه في شكوانا وبتوقيعنا قال هـذا كلام فاضي ونحن لا نرد عليكم .

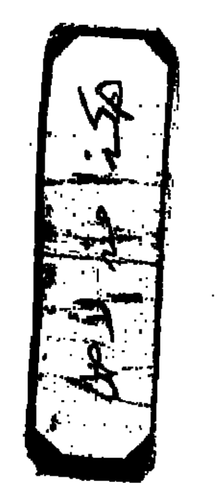
هذا هو التحقيق وانا اطلب من هذا المجلس ان يوافق على تشكيل لجنة يكون فيها عدد من النواب لان هذا تلاعب في المصلحة العامة . الموتور الواحد عندما انكسر كلف اربعة عشر الف دينـار ومعنى هذا ان التغاضي عن مثل هذه الهفوات اننا لا نحاسب المسؤولين الذين يتلاعبون بمقدرات البـلاد ، أن تشكل لجنة من النواب ومن ديوان المحاسبة ومن سلطة المياه حتى نعلم ان هذه الشكوى صحيحة وان هذين الموظفين لم يفصلا من الوظيفة الا لأنهما قدمـا هذه الشكوى .

الرئيس : يا استاذ نحن هنا سلطة تشريعية انما المجلس يطلب من الحكومة ان تشكل لجنة وتحقق في الموضوع وتخبر المجلس بالنتائج .

وزير الاشغال العامة : احب ان اتكـلم عن نقطة تتعلق بالنظام في الوقت سائل يسـأل ويجيب المدير وليس الحق لغير السائل . . .

« ضجة »

الرئيس : يا ابو هاني هذه نقطة مهمة بالنسبة للمجلس النيابي في هناك اقتراحات وهناك شكاوى وفي هناك استجوابات وطلب مناقشة ، للنائب الحق ان يتصدى لأي موضوع يريده .



وزير الاشغال العامة : يا ابو فيصل ، ليست هذه غايتي التي عنيتها للنائب مـا في شك الحق ان يسأل ويستجوب ويبحث في كل أمر يعنيه ، انا جوابي منصب على زاوية معينه ، وهي ان مدير عام سلطة المياه المركزية هو الذى اجاب مجلس النواب وفي مثل هذه الحالة المادة (١١٤) تقول وواضحة وصريحة تقول يحق لكل اردني ان يتقدم بأي شكوى الى مجلس النواب فيما يتعلق في اي صلة لها بالشؤون العامـة ، انما المادة (١١٨) من النظام جاءت بصراحة ، يخبر الوزراء مجلس النواب عن هذه الشكاوى او عما تم في مثل هذه الشكاوى في مدة اقصاها شهر فهـذا الذي اجاب هو المدير العام لسلطة المياه المركزية فلا يجوز من حيث النظام اطلاقاً ان يخاطب مجلس النواب من بعيد ولا من قريب اللذي يخاطب . . .

الرئيس : المفروض الرئيس الذى يجيب ، نحن نطلب من الحكومة ان تشكل لجنة للتحقيق في الموضوع وموافاة المجلس بذلك .

وهنالك ناحية مهمة فيما يتعلق بمـدراء الدوائر ووكلاء الوزارات كثير من الاحيان يخاطب رئيس مجلس النواب من قبل وكلاء الوزارات او مـدراء الدوائر وهذا لا يجوز . وهذه ليست اول مرة بالنسبة لسلطة المياه بل هذه ثالث مرة او رابع مرة يخاطب المجلس مباشرة .

وزير الاشغال العامة : انا اعترضت ذات مرة بالنسبة لهذا الموضوع .

الاستاذ جمو نائب عمـان : ارجو ان نخرج بقرار تلزم الحكومة بقرار . .

الرئيس : ليس الزاماً ، المجلس يطلب مـن الحكومة والحكومة ستشكل لجنة للتحقيق .

السيد حداد نائب اربد : نريد ان نسمع جواب الحكومة حول تشكيل هذه اللجنة

السيد المجالي نائب الكرك : اعتقد ان هذا يتم بقرار من رئيس الوزراء الى المدراء الدوائر والسلطات المعنية .

وزير المالية : هذا الموضوع تم بالنسبة الى ان المخـابرات يجب ان توقع من الوزراء . وليس من مدراء الدوائر .

الرئيس : فيما يتعلق بهذه اللاجنة مـا هو رأي الحكومة ؟

وزير المالية : اذا سمحـتم هذه الشكاوي منصوص عليها بالنظام ونحن سنطبق النظام كما ورد بالضبط . كما تفضل معالي الزميل سليم بك البخيت هنالك اسئلة واستجوابات وشكاوى ، فالشكاوى تحال الى الحكومة والحكومة تنظر في هذه الشكاوى وتعمل على تحقيق كل شيء تتعرض له .

الرئيس : يا معالي الوزير

في هنالك موضوع مهم بالنسبة لاموال تخص الدولة وهنالك احد اعضاء المجلس النيـابي يقول ان التحقيق اثبت من المحضر والمسؤولين والمجلس يطلب من الحكومة ان تشكل لجنة .

وزير المالية : والحكومة ستحقق في الموضوع .

٤ ـ تلاوة طلب المناقشة المقدم من بعض حضرات النواب بموضوع هدم جسر امانة العاصمة وتحديد موعد لهذه المناقشة

الرئيس : يتلى طلب المناقشة حول هدم جسر امانة العاصمة .

الامين العام :

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

لما كان هدم جسر الامانة ، قد الحق خسارة كبيرة بخزينة امانة العاصمة ، ولما كنا في حالة عجز مالي يقتضينا المحافظة على اموالنا من التبذير والارتجال

في الصرف . ولما ثبت من الناحية الهندسية أن عملية الهدم لم تقم على اسس فنية ، وحيث تبين بأن عملية بناء سقف السيل المحاذي للجسر المهدود، قد اعطيت لمتعهد دون طرح عطاء ، ولما كانت هـذه الامور جميعاً ذات اهمية خاصة .

ارجو طرح هذا الموضوع الهام للمناقشة امام المجلس الكريم عملا « بالمادة » « ١٠٤ » من النظام الداخلي لمجلس النواب .

واقبلوا احترامنا .

مطلق الحديد ، الدكتور قاسم الريمـاوي ، منصور السعد ، موسى ابو الراغب، عبد الباقي جمو محمد ابو الغنم ، علي الملكاوي ، فضل الدلقموني ، محمد سعيد يونس ، نوفان السعود ، صلاح سحيمات عبد الله الفياض ، فيصل الدغمي ، محمد الخشمان ، علي الدجاني ، يوسف التكروري و سامي حداد .

الرئيس : متى تودون ؟ مع العـلم ان هناك طلب مناقشة آخر .

السيد المعايطه نائب الكرك : المناقشتـان في يوم واحد بعد العيد .

الرئيس : اذن يتلى طلب المناقشة الثاني .

٥ ـ طلب مناقشة حول هدم بناء رئاسة الوزراء القديم وتحديد موعد لهذه المناقشة

الامين العام :

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

أثير عدة مرات موضوع بناء الرئاسة القديمة الذى هدم ، كما وجهت اسئلة بذلك ، الا ان الحكومة لم تجب حتى مجرد الجواب على هذه الاسئلة .

لذا نرجو معاليكم تقديم اقتراحنا على المجلس الكريم لمناقشته وتعيين لجنة للتحقيق في اسباب الهدم والتعرف على الدوافع التي حملت مهندسي وزارة الاشغال على تقديم تقارير متناقضة عن حالة البناء مما ادى الى الحاق خسارة مادية بالخزينة .

واقبلوا الاحترام .

عبد الباقي جمو ، الدكتور قاسم الريماوي ، منصور السعد ، فضل الدلقموني ، سامي حداد ، عمران المعايطه ، مطلق الحديد ، محمد الخشمان ، ايوب مسلم ، اسماعيل حجازى وموسى عابده .

الرئيس : هـل للحكومة اي تعليق عـلى الموضوعين ؟

وزير المالية : معالي الرئيس ، بالنسبة الى طلب المناقشة ما في شك بأنه قدم بحسب النظام والآن المادة ١٠٥ تقول :

يقدم الطلب كتابة الى الرئيس الذي يعرضه على المجلس في اول جلسة لتحديد موعد هذه المناقشة ويحدد المجلس ميعاداً لذلك بحيث لا يتجاوز عشرة ايام الا اذا رأى اعتبار الموضوع غير صالح للمناقشة فيقرر استبعاده .

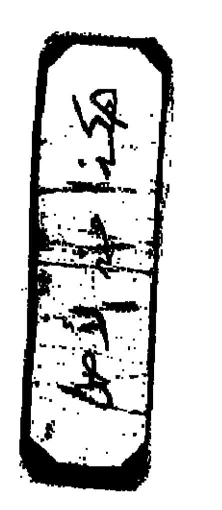
فبموجب هذه المادة يرجى من المجلس الكريم ان يقرر فيما اذا كان هذا الموضوع يحتـاج للمناقشة وبعد ان يقرر هذا ان يحدد جلسة معينة للمناقشة ولا اوافق حضرة النائب الكريم عمران بك المعايطة بطلبه أن تؤجل الى ما بعد العيد ، فالحكومة ان شـاء الله صائمة ومستعدة للاجابة .

الرئيس : احد عشر نائباً وقعوا عـلى الطلب فاعتقد ان المجلس سيوافق على كل حال ، هل يوافق المجلس على طلبي المناقشة اللذين تلاهما الامين العام ؟

الجميع : موافقون .

الرئيس : اي يـوم تفضلون ، الثلاثـاء ، الاربعـاء ؟

وزير المالية : الحكومة تفضل يوم الثلاثاء .



الرئيس : اذن هل يوافق المجلس على اعتبار يوم الثلاثـاء الموافق ١٩ /١/٦٥ موعداً لهـاتين المناقشتين ؟

الجميع : موافقون

٦ – الاقتراحات برغبات

الرئيس : تتلى الاقتراحات الواردة .

(أ)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم «٧١»

التاريخ ٧/١/١٩٥٥

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

لا يخفى على مجلسكم الكريم مـا لحق بمزارعي الاغوار في العام المنصرم من أضرار وخسائر فادحة بسبب العوامل الطبيعية التي مرت عـلى مزروعاتهم في منطقة قناة الغور الشرقية والتي اثبتها الكشف الحي التي قامت به الجهات المعنية من لدن الحكومة الموقرة.

ومع هذا كله علمت ان سلطة قنـاة الغور الشرقيه قد وجهت انذاراً الى كافة المدينين لها باثمان الوحدات الزراعية بلزوم دفع كافة الاقساط المستحقة عليهم بالاضافة الى الضريبة واثمان المياه وبهذا الوقت بالذات اي الوقت الذي به المزارع بحاجة لمد يـد العون والمساعدة اليه ليتمكن من تأمين بذاره ومؤنة عياله مع تأمين اثمان العلاجات لمكافحة الحشرات والآفات التي تسلطت على مزروعات تلك المنطقة .

لهذا ارجو التكرم باحالة اقتراحي هذا عـلى الجهات المختصة لتفضل بدراسة الموضوع على ضوء ما تقتضيه المصلحة العامة والامر بتأجيل تحصيـل كافة الاقساط المستحقة على مالكي ومزارعي اراضي قناة الغور الشرقية الى طلوع بيادر العام المقبل لا سيما وهي عليه بالفائدة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

نائب منطقة اربد

حمزه الشريدة

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هـذا الاقتراح على الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(ب)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم « ٧٢ »

التاريخ ٧/١/١٩٦٥

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

يفتقر قضاء الكورة المزدحم بالسكان . والذي هو بمنأى عن مدينة اربد الى وجود مستشفى في بلدة دير ابي سعيد مركز القضاء .

ارجو التكرم باحالة اقتراحي هذا الى الجهات المختصة مشفوعاً بتوصيتكم لرصد المخصصات الكافية لبناء مستشفى لا سيما واني على استعداد للتبرع بقطعة الارض اللازمة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

نائب منطقة اربد

حمزة الشريده

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هـذا الاقتراح على الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(ج)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم «٧٣ »

التاريخ ٧/١/١٩٦٥

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

لقد اثبت الكشف الهندسي على مدرسة بنات دير ابي سعيد مركز قضاء الكوره على عدم صلاحها بسبب تصدعها : وقد اخليت بهذا السبب .

لذا اقترح بوضع المخصصات الكافية لها في موازنة العام المقبل لهدمها واعادة بنائها .

راجيا احالة اقتراحي هذا الى الجهات المعنية مشفوعا بتواصيكم .

واقبلوا فائق الاحترام .

نائب منطقة اربد

حمزة الشريده

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هـذا الاقتراح من الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(د)

الامين العام

اقتراح برغبة رقم « ٧٤ »

التاريخ – ٧/١/١٩٦٥

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

تعاني عدد من قرى قضاء الكوره لواء اربد من عدم وجود طرق عليها توصلها بمـركز قضاء الكوره – دير ابي سعيد بحيث يلاقي سكان تلك القرى الصعوبات الكثيره .

وبالنظر لقرب اعداد الموازنة العامة للدولـة فانني اتقدم بالاقتراح التالي من اجل فتح الطرق في هذا القضاء واكتشاف قرى مازالت مجهولـة لا سيما وهي تعج بالسكان ولها قيمتها السياحية والاصطيافية.

١ – فتح طريق دير ابي سعيد – الصوان – تبنه – ارحابا .

٢ – فتح طريق دير ابي سعيد – ابو القين – جفين – حمة ابو ذابله

٣ – فتح طريق المزار – عنبه

٤ – دير ابي سعيد – السمط مرحبا – ارخيم .

٥ – طريق دير ابي سعيد – كفر المـاء – ابو القين – جفين – كفرراكب – خنزيره .

٦ – برقس – الحـاوى – بيت ايدس – كفر عوان – كفر ابيل – واد الريان – واجديتا .

ارجو احالة اقتراحي هذا الى الحكومة الجليلة مع التوصية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

نائب منطقة اربد

« حمزه الشريده »

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هذا الاقتراح على الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(هـ)

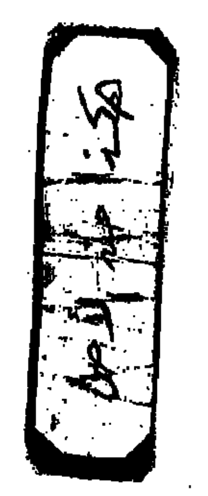
الامين العام :

اقتراح برغبة رقم « ٧٥ »

التاريخ – ٧/١/١٩٦٥

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

لقد خسر سكان قضاء الكوره القسم الاكبر من اراضيهم ابان الافراز والمساحة حيث اقتطعتهـا



الجهات المختصة واعتبرتها اراضي اميريــه بمجرد النظرة السطحية الى وعورة تلك الاراضي ووجود الاشجار الحرجية في بعضها .

ولما كان بين سكان هــذا القضاء الكثير من الفقراء والمعوزين الذين لا يملكون مترا مربعا واحدا من الارض لاسيا وهم من الممتهنين بالزراعه .

لذا ارجو التكرم باحالة اقتراحي هذا عــلى الحكومة الموقرة للتفضل باعادةالنظر في تلك الاراضي وتوزيع ما هو صالح منها للزراعة عــلى المعوزين الممتهنين كما سبق واسلفت ببدل المثل عملابتوجيهات القائد الباني جلالة مولانا الملك الحسين المعظم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

نائب منطقة اربد

« حمزه الشريدة »

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالـــة هذا الاقتراح على الحكومة ؟

الجميع : موافقون ؛

(و)

الأمين العام :

اقتراح برغبة رقم « ٧٦ »

التاريخ ١٩٦٥/١/٧

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

بمناسبة قرب وضع موازنة الدولةلعام٦٥/٦٦ اقترح ان تقام شعب بريدية في كل من سعير والشيوخ وبيت اولا ونوبا وخاراس وبيت كاحل لان اهالي القرى المذكورة طالبوا الحكومة منذ سنين ، ولأن اقل قرية فيها ثلاثة آلاف نسمه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

نائب لواء الخليل

اسماعيل حجازي

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هــذا الاقتراح على الحكومة .

الجميع : موافقون .

(ز)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم « ٧٧ »

التاريخ — ١٩٦٤/١٢/٣٠

معالي رئيس مجلس النواب

ارجو احالة اقتراحاتنا التالية الى المجلس الكريم من اجل الموافقة عليها واحالتها الى الحكومة للعمل على رصد المخصصات اللازمة في موازنة العام القادم لتنفيذها : —

١ — العمل على رصد المخصصات اللازمـــة لتعبيد طريق الشوبك عنيزه لما لهذه الطريق من اهمية بالغة ولمضي مدة طويلة على فتحها وعـــدم توفر المخصصات لتعبيدها .

٢ — العمل على رصد المخصصات اللازمـــة لانشاء مدرسة صناعية في اللواء وذلك لاتاحةالفرص لتدريب ابناء هذا اللواء على الالمام بالحرف الصناعية ليتمكنوا من تهيئة اسباب العيش لهم وخدمة بلادهم

٣ — العمل على رصد المخصصات اللازمـــة لتعبيد طريق وادي موسى الطيبه .

٤ — العمل على رصدالمخصصات لفتح وتعبيد طريق معان اذرح

٥ — العمل على رصدالمخصصات لفتح مكاتب بريد في كل من وادي موسى والشوبك ورأس النقب وشعبة بريد في الجهير .

٦ — فتح عيادات صحية في كـــل من بير الدباغات وابو العلق .

٧ — الايعاز لسلطة المياه لايجاد موارد كافية من المياه لمدينة معان للانتفاع بها بأعمال الري المحدودة في هذه المدينة والعمل على حماية عين وادي موسى من الانجراف الذي تسببه ميـــاه السيول في موسم الأمطار وذلك ببناء السداللازم لحمايتها وكذلك العمل على اجراء الحفريات اللازمة لتوقيـــة عين السدر في المقارعية ونقل مياهها بأقنية ليستفاد منهـــا في سقي اشجار الزيتون التي اصبحت مهددة في هذه المنطقة من جراء قلة الماء .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

نائب بدو الجنوب — نـــائب معان

فيصل الجازي — زهير مطر

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هذا الاقتراح على الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(ح)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم (٧٨)

التاريخ — ١٩٦٤/١/٧

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

تحية وبعد ،

أرجو احالـــة هذا الاقتراح الى معالي وزير الصحة بمناسبة أعداد الميزانية للسنة المالية المقبلة .

أرجو فتح عيادات صحيه في كل مـــن قرى كفر ثلث / جيوس كفر جمال / حبله . ان هذه القرى يا صاحب المعالي من الخطوط الاماميه وهي في خط الدفاع الاول وأن معظم شبابها ملتحقين في الحرس الوطني في مناطقهم وأنهم بعيدين عن المدن الرئيسيه ويتكبدون الى منصرفـــات باهظة لاتفه لاسباب الصحيه .

لذلك أرجو أخذ الاقتراح بعين الاعتبار وفتح العيادات الصحيه المذكوره للعمل على راحة المواطنين في مثل هـــذه القرى المزدحمه بالسكان والقرى الصغيره والخرب التابعة لكل منها .

واقبلوا فائق الاحترام

نائب قضائي طولكرم وقلقيليه

محمد سعيد يونس

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هـــذا الاقتراح الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(ط)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم (٧٩)

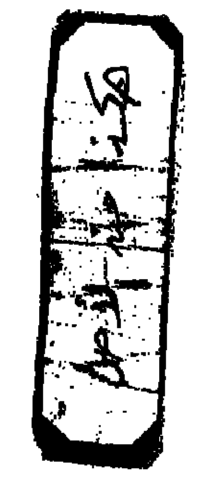
التاريخ — ١٩٦٤/١/٧

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

تحية طيبة ، وبعد ،،

أرجو أن أتقدم باقتراحي الآتي راجيـــاً بعد عرضه عـــلى المجلس الكريم احالته للحكومة لاجراء المقتضى .

منذ سنة تقريباً تشرف وفد من قرى سنجل ، جلجليا ، عبوين ، عاروره ومزارع النوباني بمقابلة جلالة الملك المعظم وكان من جملة ما عرضوه أمام جلالته اصلاح الطريق التي توصل هذه القرى ببعضها وقد أمر حفظه الله وتنفذ بتنفيذ هذه الرغبة السامية وتوجه كتاب بهذا المعنى لوزير الاشغال العامـــة ، وقام أهل القرى المذكورة وجمعوا ما قيمته تسعمائة دينـــارا مساهمة منهم في ذلك وأبتدأ العمل بالطريق ولكن لسوء الحظ لم يعبد من الطريق الا كيلو مترين فقط وتوقف العمل بـــداع أن المخصصات نفذت



والان فأن هـذه القرى لا تزال تنتظر تنفيذ رغبة جلالة الملك وأن دولة رئيس الوزراء الحالي كان له الفضل في مساعدة وفد هذه القرى وقتئذ .

وتفضلوا بقبول الاحترام

نائب رام الله

محمد البرغوثي

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هـذا الاقتراح الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(ت)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم (٨٠)

التاريخ — ١٩٦٤/١/٧

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

سيدي ،،

قامت الحكومـة بأنشاء عمارات لمـدارس الحكومة الثانوية في كل لواء وقضاء بعد أن رصدت لها المخصصات اللازمة ، غير أنها توانت عن القيام بأنشاء مثل هذه المدارس في بيت لحم رغـم الحاح المواطنين المتواصل ، على وجوب انشاء مثل هـذه المدارس ، علماً بأن جميع مدارس الحكومـة في بيت لحـم هي في دور مستأجره وبايجارات باهظة ومبعثره في أطراف المدينة الامر الذي يعوق مثل هذه المدارس من تحقيق رسالتها التعليمية على أكمل وجه لا سيما وأنه لا يجوز مطلقاً اهمال بيت لحم بالذات من انشاء مثل هذه المدارس التي تعطي فكرة صائبة عن إهتمام الحكومة بسكانها .

لهذا فأننا نرجو أن ترفعوا اقتراحنا هـذا الى الحكومة لتقوم برصد المخصصات اللازمة في موازنة عام ١٩٦٥ — ١٩٦٦ لأنشاء مدرستين حكوميتين ثانويتين للبنين والبنات ، تحقيقاً لغايات تثقيف الجيل وتلبية لمطالب الاهلين لئلا يشعروا أنهم ثلة مـن السكان مهملة .

وفيما نشكركم نقدم الاحترام

عفيف بطارسه ، حسن عبد الفتاح درويش
موسى عيسى عابده ، أيوب مسلم

نواب منطقة بيت لحم

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هـذا الاقتراح الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

(ك)

الامين العام :

اقتراح برغبة رقم (٨١)

التاريخ — ١٩٦٥/١/٦

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

بمناسبة قرب وضع موازنـة الدولة أقترح أن يرصد مبلغ كاف لبناء عيادات صحية في قرى لواء الخليل التالية :— السموع — بيت أومر — بيت أولا البرج — أدنا—نوبا —خاراس—بيت كامل— بيت عوا

واقبلوا الاحترام

نائب لـواء الخليل

اسماعيل حجازي

الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هـذا الاقتراح الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

٧ — الاسئلة والاجوبـة

الرئيس : تتلى الاسئلة واجوبـة الحكومـة الواردة عليها .

(أ)

الامين العام : السؤال الاول مقدم من الاستاذ عبد الباقي جمو .

سـؤال رقـم ١٥

تاريخ ٦٤/١١/١٦

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التربية والتعليم للاجابة عليه ضمن المدة القانونية : —

بما أن موظفي ضريبـة المعـارف مشمولون بتطبيق أنظمة الموظفين والقوانين الحكومية الاخرى فيما يتعلق بمراسيم التعيين والترفيع والاستقالـة وفي الاجازات والحالات المرضية والعقوبات التأديبيـة تنطبق بحقهم شأنهم كشأن بـاقي موظفي الدولـة والمؤسسات التي تمارس أعمالها تحت اشراف الدولة كموظفي البلديات فان حرمانهم من حق التقاعد عمل يلحق بهم الضرر المادي والمعنوي ، مع العلم بـأن القوانين والانظمة وحدة لا تتجزأ والعدالة تقضي بمعاملتهم كسائر اخوانهم موظفي الدولة .

ارجو اعلامي عما تم في موضوع تطبيق قانون التقاعد على موظفي ضريبة المعارف ؟ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

نـائب عمـان

عبد الباقي جمو

وهذا جواب معالي وزير التربية والتعليم

الرقـم — ١٠١/٥/٥٦

التاريخ — ١٩٦٥/١/٢

الموافق — ١٣٨٤/٨/٢٩

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع / السؤال رقم ١٥ المقدم من النائب المحترم عبد الباقي جمو

الاشارة / كتـابكم رقم٣/١٦/٦/١١٨٣ تاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٦ .

كانت هذه الوزارة قد كتبت الى دوله رئيس مجلس الوزراء بخصوص هذا الموضوع ، وذلك في كتابها رقم ١١٪/٦٥/٤٦٦٤ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٦ . وبتاريخ ٢٩٪١١٪١٩٦٤ كتبت أيضا الى دولـة الرئيس استفسر عنه ، والذي فهمته أن دولته كتب الى وزارة المالية يستطلع رأيها وسأوافيكم بما سيتم في حينه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير التربيـة والتعلـيم

بشير الصباغ

الاستاذ جمو نائب عمان : شكراً

(ب)

الامين العام : السؤال التالي مقدم من معالي السيد إيوب سالم .

سـؤال رقـم (٢٢)

التاريخ — ٦٤/١٢/١٢

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

ارجو ان تستوضحوا من معالي وزير الاعلام عن الاسباب التي دعته للسماح لمجلة Caly Bay التي

تصدر في شيكاغو من دخول البلاد علما بانها مجلة مبتذلة في الناحية الاخلاقية ولا يجوز مع ما هي عليه من تبذل من السماح بدخولها البلاد لان تبذلها يتنافى مع اخلاقنا وعوائدنا واذا ادركنا ان قراء هذه المجلة هم من الطلبة والطالبات نفهم للفور مع اضرار تداولها بينهم لا سيما اولئك الذين هم في سن المراهقة.

ان مثل هذه المجلة منع دخولها في اكثر البلدان الاوروبية مثل المانيا وايطاليا وسويسرا واسبانيا محافظة على اخلاق بنيها فاذا كان هذا في اوروبا ، فكم بالحرى في هذه البلاد المحافظة ؟

لهذا ارجو ان نسمع من الوزارة المختصة الاسباب التي جوزت دخولها للبلاد ليتداولها طلابنا المراهقون .

واقبلو الاحترام .

نائب منطقة بيت لحم

ايوب مسلم

وهذا جواب معالي وزير الاعلام

الرقم — ٦/٣/١٧١١

التاريخ — ٢٤/١٢/٩٦٤

معالي رئيس مجلس النواب

أشير الى كتابكم رقم ٣/١٦/١١٣٠ تاريخ ١٢/١٢/١٩٦٤ .

أعلمني المدير العام للمطبوعات والنشر بكتابه رقم ٢٧/٢/٢٣٩٣ تاريخ ٢٣/١٢/١٩٦٤ ان مراقب المطبوعات العام قد اصدر أمر الدفاع رقم ١٧/٢/٢٢٧٢/٦٤ تاريخ ٦/١٢/٩٦٤ المرفقة لمعاليكم نسخة منه بمنع دخول وتداول مجلة بلاي بوي الى الاردن .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

عن وزير الاعلام

السيد مسلم نائب بيت لحم : معالي الرئيس

انا اشكر معالي وزير الاعلام على اهتمامه بمنع هذه المجلة المستهترة من دخول البلاد ولكن ارجو من معالي الوزير ايضاً ان يحدد الرقابة على المجلات الاخرى التي تأتينا من الخارج وكلها من المجلات المستهترة بالاخلاق والتي تجد سوقاً بين طلابنا وطالباتنا ونحن احوج الناس للمحافظة على اخلاق نشئنا الذي نرجو منه ان يكون عمادنا في المستقبل ؟

وزير الاعلام : ابشر .

(ج)

الامين العام : والسؤال التالي رقم ٢٣ مقدم من السيد ايوب مسلم ايضاً .

سؤال رقم « ٢٣ »

التاريخ — ١٢/١٢/١٩٦٤

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

ارجو ان تستوضحوا من معالي وزير المالية / الاراضي عن الاسباب التي تمنع من اعلان تسوية اراضي منطقة بيت لحم خصوصا بعد أن اتمت دائره تسوية الأراضي تثبيت نقاط المثلثات في المنطقة الذى هو تمهيدا لاعلان التسوية .

ونظراً للصعوبات التي تلاقيها المنطقة بسبب عدم اعلان التسوية الامر الذى جمد امورها وحد من نشاطها العمراني والزراعي فقد دفع هذا الاهلين بالمطالبة بضرورة اعلان التسوية وقد تكررت هذه الطلبات بالحاح ولكن دون جدوى .

فهل لنا ان نعرف اسباب هذا التأخير . او ما هي العراقيل التي تحول دون اعلان هذه التسوية لان من شأن كل تأخير من هذا النوع ، ترك المنطقة

تتخبط في كل امورها ولأن مثل هذا التأخير يقتل نموها وازدهارها بسبب التعقدات الكثيرة في اراضيها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

نائب منطقة بيت لحم

ايوب مسلم

وهذا جواب معالي وزير المالية — الاراضي والمساحة .

الرقم — ١٢/١٤/١٥٨٨٨

التاريخ — ٢٠/١٢/١٩٦٤

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٣/١٦/٦/١١٢٩ تاريخ ١٢/١١/٩٦٤ ومرفقه السؤال رقم ٢٣ المؤرخ في ١٢/١٢/١٩٦٤ المقدم من النائب المحترم السيد أيوب مسلم بخصوص طلب اعلان التسوية في منطقة بيت لحم .

ان وضع نقاط المثلثات في أية منطقة هو عمل فني يسبق عادة اجراءات عمليات التسوية والمساحة وكما تم وضع نقاط مثلثات في بيت لحم فقد تم من قبل وضع نقاط المثلثات لعدد كبير من القرى في المملكة التي لم تباشر فيها حتى الان أعمال التسوية هذا وان عدم اعلان التسوية في بيت لحم وغيرها من قرى المملكة يعود لعدم توفر الامكانيات الفنية لدى دائرة الاراضى والمساحة لان جهاز هذه الدائرة محدود وليس في دائرة الاراضي والمساحة أى موظف عطل عن العمل بل الكل يعمل لمصلحة المواطنين هذا مع العلم أن المناطق التي لم تعلن بها التسوية تملك المحاكم النظامية حق البت بكافة الخلافات والمنازعات حول الملكية .

واقبلوا فائق الاحترام

وزير المالية / الاراضي والمساحة

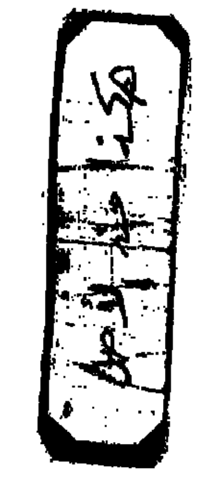
هاشم الجيوسي

السيد مسلم نائب بيت لحم : معالى الرئيس

الوضع في منطقة بيت لحم فيما يتعلق باعلان التسويه يختلف اختلافاً كبيراً عن باقي المناطق الاخرى فالاراضى في منطقة بيت لحم منها ما هو مسجل بقواشين تركية ، ومنها ما هو مسجل بقواشين انكليزية ، ومنها ما هو غير مسجل . ثم هناك صعوبات مستعصيه على الاهلين في منطقة بيت لحم جمدت نشاطهم في عمران المنطقة وازدهارها ، فالمغتربون الذين تركوا البلاد وتركوا اراضيهم هنا في ايد غيرهم من الناس ، هذه الاراضي اصبحت تتسرب الى ايدى من هو بيده مما أفقد المغترب حقوقه في اراضيه وهنالك اراضي بيعت خارج مناطق البلديات ومازالت حتى اليوم هذه الاراضي مقيدة في مكتب مالية بيت لحم باسم المالك السابق وكل هذه الاشياء تسبب في صعوبات جمه في وجه الاهلين الذين يودون ان يساهموا في ازدهار منطقتهم الزوايا الجانبيه قد تمت تسويتها فلا ادرى لماذا لا تقوم دائرة الاراضي في اعلان التسوية العامه ليتمكن سكان هذه المنطقة من العمل على ازدهار منطقتهم وتيسير أمر البيوعات وتنقل الاراضي من يد الى يد أخرى تريد الانشاء والاعمار ؟

الاهالى في المنطقة يطالبون باعلان التسوية هذه ولكن الحكومة لاتريد ان تقدر وجهة نظرهم للوزارة المسؤولة يجب ان تقدر الوضع الذى عليه منطقة بيت لحم وهذا مما سبب في تجميد ازدهار المنطقة ولذا نرجو ان ينظروا بعين خاصه لهذه المنطقة استجابه لمطلب سكانها واهاليها .

وزير المالية الاراضي والمساحة : اوافق حضرة النائب الكريم على ما اورده من حاجه اوا عمال تسوية في منطقة بيت لحم ، والذى لااوافقه عليه هو ان منطقة بيت لحم تختلف عن باقي المناطق ، جميع الأسباب



التي ذكرها في منطقة بيت لحم تنطبق على كثير من البدان في الاردن ، اما موضوع المساحة أو التسوية واعلانها كأعلان اى تسوية في اية منطقة دون ان يباشر فيها انما هو تجميد وتعطيل لتلك المنطقة لان المحاكم في مثل هذه الحالة لا ترى اية قضية ترفع لدائرة الاراضي والمساحة حريصه على ان لا تعلق منطقة تسويه الا اذا كان لديها الجهاز الذى سيباشر في عمل التسوية لا يكلف الله نفساً الا وسعها ، دائرة الاراضي ليس لديها الجهاز الكافي لتقوم بعمل التسوية في جميع المناطق دفعة واحدة . ذلك لان الموظفين الفنيين قسم منهم مشغول في قناة الغور الشرقية وقسم منهم الآن يقوم بواجبه في الليل والنهار وعلى هذا الاساس فان دائرة الاراضي لم تقصر ولن تقصر في عمل التسوية في اية منطقة ترى بأن لديها الجهاز الكافي للقيام بعمل تلك التسوية وعلى هذا فأننا سنبذل كل جهد للقيام بعمل التسوية حيثما يتيسر لنا الجهاز الكافي .

(د)

الامين العام : السؤال التالي رقم — ٢٥ — مقدم من الاستاذ علي الملكاوى

سؤال رقم (٢٥)

تاريخ ٢٣/١٢/٦٤

معالي رئيس مجلس النواب المكرم

ارجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزير التربية والتعليم المحترم : —

و لاحظت اثناء زياراتي لبعض المدارس في مدينة اربد وغيرها من الالوية أن هذه المدارس مهملة من حيث الصيانة ، فالوكف فيها على أشده في هذا الفصل الماطر مما يخرب الابنية ويعرض سلامة الطلاب الصحية للامراض المستعصية ، كما وأن أسوار هذه المدارس مكشوفة لدخول الحيوانات والعابثين، ومداخلها العامة مهدمة مما يدعو للاسى والاسف الامر الذي دفعني لان استوضح عن مدى اهتمام الوزارة حول هذا الموضوع ، وعن المبلغ الذي خصص لهذه الغاية وهل هي كافية ؟ ولماذا لم تضع موضع التنفيذ اثناء العطلة الصيفية وقبل فصل الشتاء محافظة على سلامة الابنية ، ورحمة بالطلاب والمعلمين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

نائب لواء اربد
علي الملكاوي

وهذا جواب معالي وزير التربية والتعليم

الرقم — ٣٩٤٦٩/٥/٥٦
التاريخ — ٣١/١٢/١٩٦٤
الموافق — ٢٧/٨/١٣٨٤

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع / صيانة المدارس — السؤال رقم (٢٥) الاشارة / كتابكم رقم ١١٧٧/٦/١٦/٣ تاريخ ٢٣/١٢/١٩٦٤ .

اجابة عن سؤال النائب المحترم السيد علي الملكاوي اقول : —

ان صيانة أبنية المدارس في المملكة مناطة بوزارة الاشغال العامة ، وهي التى وضعت المخصصات اللازمة لها هذا العام ، وقد تبين ان تلك المخصصات ، ومقدارها عشرة الاف دينار ، لم تكن كافية ، لذلك كتبت الى دولة رئيس مجلس الوزراء (كتابي رقم ٣٧٨٩٧/٧/١٥ تاريخ ١٧/١٢/١٩٦٤) اطلب رصد مبلغ عشرين الف دينار في ملحق موازنة العام الحالي ، لصيانة تلك الابنية .

ويظهر أن صيانة أبنية المدارس في المملكة تحتاج الى مالا يقل عن خمسين ألف دينار في العام حسب تقدير مهندسي وزارة الاشغال في الالوية ؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم
بشير الصباغ

الاستاذ الملكاوي نائب اربد : مع شكري الجزيل لمعالي وزير التربية والتعليم بوضع مخصصات في العام الآتي ومنع الوكف او التصريح في المدارس الا ان لي ملاحظات هنا بخصوص صيانة المدارس في الالواء وفي الالوية عامة . مما يلاحظ ان وزارة التربية والتعليم او وزارة الاشغال المنوط امر هذه الصيانة اليها انها لاتهتم الا في المدارس الموجودة في المدن . اما المدارس القروية والتي تحت اشراف وزارة التربية والتعليم والتي تكبد الاهلون المصاريف الباهظة وباعوا كل رخيص وغالي لبناء هذه المدارس وتقدمتها الى وزارة التربية والتعليم لتصونها وتحفظها وتحافظ على اولادها ولكن يلاحظ او يرى ان وزارة التربية والتعليم قد قصرت في هذا المضمار وما حادثة مدرسه اربحا عنا ببعيد الذي ذهب ضحيتها من ذهب وذلك لاهمال وزارة التربية والتعليم ؟

وزير التربية والتعليم : لايوجد ضحايا في هذا الحادث والحمد لله كانت سليمة .

الاستاذ الملكاوي نائب اربد : الشيء الثاني اطلب ان تكون صيانة مدارس القرى عامة تحت اشراف وزارة التربية والتعليم بالاضافة الى وزارة الاشغال ولي اقتراح هناك وهو ؟ ؟ ؟

الرئيس : ياستاذ ، اسمح لي . انا لما اتساهل قليلا بالنظام الداخلي المفروض ان المجلس الكريم يحافظ قليلا على النظام . اسمح لي ، سأقرأ لك المادة الخاصة بالاسئلة !

الاستاذ الملكاوي نائب اربد : كلمة واحدة فقط ... اطلب من وزارة التربية والتعليم تعيين مهندس في مديرية التربية والتعليم في كل لواء حفظاً لصيانة المدارس .

الرئيس : ان شاء الله .

(ه)

الامين العام : السؤال التالي رقم ٢٨ مقدم من السيد ابراهيم كريشان .

سؤال رقم « ٢٨ »

التاريخ — ٢٦/١٢/١٩٦٤

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

ارجو احالة السؤال التالي لمعالي وزير التربية والتعليم للاجابة عليه ضمن المدة القانونيه .

كانت وكالة الغوث قد خصصت مبلغا « من المال مقداره « ٩٠٠٠ » دينار مساهمة منها في انشاء مدرسة للأناث في مدينة العقبه التي تضم اعداداً كبيرة من اخواننا اللاجئين ، وحتى هذا التاريخ لم يباشر بالعمل رغم مرور اكثر من سنة على رصد المبلغ لهذا الغرض ، الامر الذى اوجب التساؤل من قبل سكان مدينة العقبه عن الاسباب التى حالت دون ابراز هذا المشروع الحيوي الهام الى حيز الوجود للتغلب على الازمة التي تجابهها الطالبات في مدينة العقبه لعدم توفر الغرف اللازمة للدراسه .

ارجو أن يكون في وسع الحكومة اجابة على هذا السؤال لتطمين المواطنين عما آلت اليه اجراءات الحكومة .

وتفضلوا معاليكم بقبول الاحترام .

نائب لواء معان
/ابراهيم كريشان/

وهذا جواب معالي وزير التربية والتعليم عليه

الرقم — ٣٩٤٦٨/٥/٥٦
التاريخ — ١٩٦٤/١٢/٣١
الموافق — ١٣٨٤/٨/٢٧

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع / السؤال رقم (٢٨) المقدم من النائب السيد ابراهيم كريشان

الاشارة / كتابكم رقم ١١٨٦/٦/١٦/٣ تاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٦ .

كان النائب المحترم السيد ابراهيم كريشان قد زار المدير الاداري في وزارة التربية والتعليم مستفسرا عن موضوع بناء مدرسة للبنات في العقبة فأحيل الى رئيس قسم شؤون وكالة الغوث في الوزارة الذي قام بدوره بتزويد النائب المحترم بالمعلومات عن هذا الموضوع .

ولكن السؤال رقم (٢٨) الذي تقدم به النائب المحترم الى الحكومة يحتاج الى شيء من تصحيح المعلومات الواردة فيه والتي استند فيها النائب المحترم على ما استقاه من المعلومات من وزارة التربية .

ان الوكالة لم تخصص مبلغ أل ٩٠٠٠ دينار مساهمة منها في انشاء مدرسة للاناث في مدينة العقبة هو مذكور في السؤال ، كما انه لم يمر اكثر من سنة على رصد المبلغ كما هو مذكور ايضاً ، والموضوع يتلخص في ان اتفاقية عقدت بين الحكومة ووكالة الغوث حول هذا الموضوع بتاريخ ١٩٦٤/٧/٢٠ وتعتبر سارية المفعول ابتداء من ٩٦٤/٩/١ ، اي لم يمر على سريان مفعولها أكثر من اربعة شهور ، وتنص هذه الاتفاقية على ان تتعهد الحكومة باستيعاب الطلاب والطالبات من ابناء العائدين في ميناء العقبة وعلى تبادل أعداد من الطلاب بين مدارس الوكالة ومدارس الحكومة بحيث تستغني الوكالة عن بعض مدارسها الصغيرة التي لا يبرر عدد طلابها الصغير فتح مدرسة لهم ، وتتعهد الوكالة مقابل ذلك ان تقوم ببناء مدرسة للبنات في العقبة اذا وافقت الحكومة على مخطط البناء او في حالة عدم الموافقة تدفع للحكومة مبلغ ٩٠٠٠ دينار . (كتاب سيادة رئيس الوزراء السابق رقم ٥٦٧٧/١٥/أ/١٨/٢٣ تاريخ ١٩٦٤/٦/٦) :

ثم جرت الاتصالات بين وزارة التربية والتعليم وسلطة ميناء العقبة لتخصيص قطعة الارض اللازمة فتم الاتفاق على تخصيص القطعة رقم ١ من مخطط تنظيم ميناء العقبة نظرا لقربها من الاحياء السكنية وتبلغ مساحتها ٣١ دونما ، وفي يوم ١٩٦٤/٩/٨ توجه ممثل عن وزارة التربية والتعليم الى العقبة مع مهندسي وكالة الغوث وعقد اجتماع في العقبة ضم المذكورين ومهندس السلطة ومهندس اللواء وتم تسليم قطعة الارض الى مهندسي الوكالة ، ثم جرت اتصالات بين مهندسي الوكالة ومهندسي الحكومة في العقبة واللواء بشأن اعداد المخططات اللازمة للوكالة لمباشرة العمل ، وسلمت المخططات المطلوبة الى مهندسي الوكالة الذين قاموا بوضع مخطط البناء وهذا كله استغرق الوقت اللازم ووزارة التربية والتعليم على اتصال مستمر معهم لملاحقتهم ، وكان آخر ما ابلغته الوكالة لهذه الوزارة أنها في سبيل اتخاذ الاجراءات المالية المتبعة في انظمة الوكالة للمباشرة في العمل .

وكما ذكرت سيعرض مخطط البناء على وزارة التربية والتعليم للموافقة عليه ، وفي حالة عدم الموافقة تدفع الوكالة الى الحكومة مبلغ ٩٠٠٠ دينار لتتولى الحكومة نفسها اقامة البناء .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

وزير التربية والتعليم
بشير الصباغ

الرئيس : الحكومة تجيب بالنسبة للسؤال انما يجب على النائب ان يرد على الوزير بايجاز ، اقرأ ياهاني بك.

الامين العام : المادة ٨٢

يجب ان يكون السؤال موجزاً منصباً على الوقائع المطلوب استيضاحها خالياً من التعليق والجدل والآراء الخاصة .

كما يجب ان لا يكون توجيه السؤال ضاراً بالمصلحة العامة او مخالفاً لاحكام الدستور والا يشتمل على عبارات نابية او ذكر اسماء اشخاص او المساس بهم فيما يتعلق بشؤونهم الخاصة والا يكون موضوع السؤال معلقاً بشخص النائب او مصلحة خاصة ، موكول أمرها اليه كما يجب الا يشير الى ما ينشر في الصحف والا يكون فيه مساس بأمر معلق امام القضاء .

وهذا نص المادة — ٨٦ —

للعضو الذي قدم السؤال دون غيره ان يستوضح الوزير او يرد عليه بايجاز مرة واحدة .

الرئيس : اذا سمحت يا ابراهيم بك ارجو الايجاز .

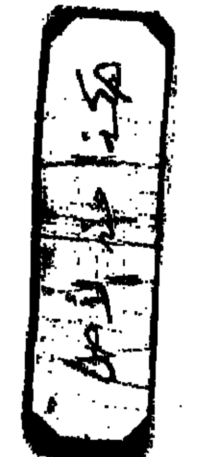
السيد كريشان نائب معان : معالي الرئيس :

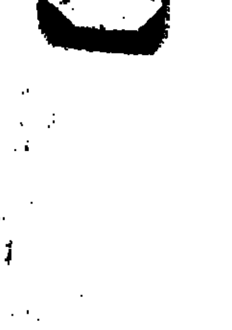
بعد ان استمعت الى اجابة معالي وزير التربية والتعليم على سؤالي حول عدم الشروع ببناء مدارس لبنات اخواننا اللاجئين والسكان الاصليين والمقيمين في مدينة العقبة اقول ما يلي —

١ — رغم مراجعتي الشفوية للمدير الاداري في وزارة التربية والتعليم ولرئيس قسم شؤون وكالة الغوث في الوزارة لم احصل على نتيجة ايجابية الامر الذي اضطرني لتوجيه سؤالي لمعالي وزير التربية بصفته المسؤول الأول وعرض الموضوع بكامله على معاليه للوقوف على المراحل التي وصلت اليها اجراءات الحكومة حول هذا الموضوع أما وقد اجاب معاليه بان هنالك اتفاقية عقدت بين الحكومة ووكالة الغوث حول هذا الموضوع بتاريخ ١٩٦٤/٧/٢٠ يبدأ مفعولها من ٩٦٤/٩/١ فمنذ ذلك التاريخ حتى تاريخ تقديم السؤال المؤرخ ١٩٦٤/١٢/٢٦ اي بعد مرور خمسة شهور على سريان مفعول الاتفاقية لم تتخذ اجراءات فعالة لتحريك هذا الموضوع مما يدل دلالة واضحة على ان الموضوع ظل مهجوراً بين الاضابير ولم ينل العناية والاهتمام ولم يباشر بأي عمل منذ بدأ مفعول الاتفاقية التي تبدأ من ٩٦٤/٩/١ والذي مر عليها اكثر من اربعة شهور ونيف .

لقد قال معاليه باجابته ان الوكالة لم تخصص ٩٠٠٠ دينار مساهمة منها لانشاء مدارس في العقبة وان هذه المعلومات تحتاج لتصحيح ثم عاد وقال وبنفس الجواب لقد قبلت الوكالة بان تتعهد مقابل موافقة الحكومة على مخطط البناء وتخصيص المكان الذي قدرت مساحته ب (٣١) دونما ان تدفع للحكومة (٩٠٠٠) دينار كما جاء بكتاب سيادة رئيس الوزراء المؤرخ في ١٩٦٤/٦/٦ ، مما يؤيد صحة المعلومات التي اوردتها في سؤالي وليس كما جاء في مقدمة اجابة معالي الوزير .

لهذا فان وزارة التربية والتعليم مطالبة بهذا الموضوع وملاحقة تنفيذه وابرازه لحيز الوجود والا فان حالة الطالبات في مدينة العقبة ستزداد سوءاً وبالتالي تفقد الحكومة المبلغ الذي تعهدت الوكالة بتقديمه لبناء المدرسة وآمل من معالي الوزير الذي عرف بتحمسه وحرصه لرفع المستوى الثقافي في





المملكة ان يواصل مساعيه مع الوكالة حتى يتحقق هذا المشروع .

وزير التربية والتعليم : معالي الرئيس .

لقد اوضحت في الجواب ان الاتفاقية عقدت قبل اربعة اشهر والاربعة اشهر التي مرت بالكـــاد تكون كافية لتخصيص قطعة الارض لان هذا يحتاج الى وقت للاتصال مع سلطة ميناء العقبة ومن ثم اعداد المخططـــات . اما فيما يتعلق في الاصرار على ان هذا مساعدة من وكالة الغوث الى الحكومة لبناء مدارس غير وارد ايضا وما زال أصر على ان هذا ليس مساعدة وانما هو لقاء تعليم ابناء اللاجئين الذين التزمت الوكالة بهم ، لقاء هذا العمل بدل ان تحصل وزارة التربية على تسعة الاف دينار بالذات تعهدت الوكالة ان تبني مدرسة للاناث في العقبة . اذن ليس هذا تبرعاً من الوكالة .

السيد كريشان نائب معان : شكرا .

٨ ــ قرار اللجنة المالية والاقتصادية رقم (٧)

الرئيس : تتلى مقررات اللجنة المالية وارجو ان يتفضل السيد حفظي ملحيس تلاوة القرار .

المقرر :

قرار رقم (٧)

اجتمعت اللجنة المالية بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٦٥/١/٤ ونظرت في مشروع بروتوكول تعديل بعض احكام اتفاقية بانشاء المؤسسة المالية العربيـــة للانماء الاقتصادي المحال اليها من قبل المجلس الكريم .

وبعد دراسته وتدقيقه قررت توصية المجلس الكريم بالموافقة عليه كما ورد من الحكومة . وتوصى المجلس بالموافقة على قرارها .

اللجنة المالية

الرئيس : هل يوافق المجلس على قرار اللجنة ؟

الجميع : موافقون.

الرئيس : اذن يتلى المشروع مادة مادة كما ورد من الحكومة للموافقة عليه ؟

(فتلاه المقرر مادة مـــادة ووافق المجلس على كل مادة منه وعليه بمجموعه وهـــذا نص المشروع بالصيغة التي وافق عليها المجلس وكما سيرفع الى مجلس الاعيان الموقر) .

برتوكول

بتعديـــل بعض احكـــام

اتفاقية بأنشاء المؤسسة المالية العربية للأنماء الاقتصادي

ان حكومات : —

المملكة الاردنية الهاشمية
جمهوريـــة السودان
الجمهوريـــة العراقية
المملكة العربية السعودية
الجمهورية العربية السورية
الجمهورية العربية المتحدة
الجمهورية العربية اليمنية
دولـــة الكويـــت
الجمهوريـــة اللبنانية
المملكة الليبيـــة

رغبة منها في تحقيق اهداف الاتفاقية بأنشاء المؤسسة المالية العربية للأنمـــاء الاقتصادي التي وافق عليها المجلس الاقتصادي بقراره رقم (٨٨) بجلسته المنعقدة في يوم الاثنين الخامس من ذى القعدة سنة ١٣٧٦ ﻫ الموافق الثالث من يونيو سنة ١٩٥٧ م .

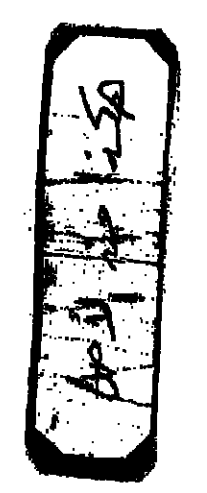
قد اتفقت على الاحكام الآتيه التي وافق عليها المجلس الاقتصادي بقراره رقم (٢٤٤) بجلسته المنعقدة في اليوم الثاني من شعبان سنة ١٣٨٤ ﻫ الموافق السادس من ديسمبر سنة ١٩٦٤ م .

المادة ١ — تعدل حكم المـــادة الرابعة مـــن الاتفاقية بأنشاء المؤسسة المالية العربية للأنماء الاقتصادي بحيث يصبح نصها كالآتي —

(المادة الرابعة) — رأس المال —

١) رأس مال هذه المؤسسة مبلغ قدره (٢٥) مليونا من الجنيهات المصرية ويقوم الجنيه المصري حسبما هو محدد له بالقيمة الذهبية لـــدى صندوق النقد الدولي يوم توقيع هـــذه الاتفاقية بتاريخ ١٩٥٧/٦/٣ .

٢) يقسم رأس المال الى (٢٥٠٠) سهم قيمة كل منها عشرة آلاف جنيه .





المادة ٢ـ تعدل الفقرة (١) من المادة السادسة من الاتفاقية بحيث يصبح نصها كالاتي : —

١ ــ تكتتب الدول الاعضاء في رأسمال المؤسسة على الوجه التالي : —

٢٠٠٠ سهم تكتتب بها الدول المؤسسة كل بنسبة حصته في ميزانية جامعة الدول العربية .

٥٠٠ سهم تكتتب بها دولة الكويت .

اما الاعضاء الاخرون فتحدد حصصهم وفقا لحكم الفقرة (١) من المادة الخامسة من الاتفاقية .

المادة ٣ ــ يصدق على هذا البروتوكول من الدول الموقعة عليه طبقا لنظمها الاساسية في اقرب وقت ، وتودع وثائق التصديق لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية التي تعد محضرا بايداع وثيقة تصديق كل دولة وتبلغه الدول المتعاقدة الاخرى .

المادة ٤ ــ يعتبر هذا البروتوكول جزءا متمما للاتفاقية ويعمل به بعد شهر من ايداع وثائق دول لا يقل مجموع اكتتاباتها عن (٧٥٪) من رأس المال المنصوص عليه في المادة (١) من هذا البروتوكول.

وتأييدا لما تقدم وقع المندوبون المفوضون المبينة اسماؤهم بعد هذا البرتوكول نيابة عن حكوماتهم وباسمائها .

عمل هذا البروتوكول بمدينة القاهرة في يوم الاحد الثاني من شعبان سنة ١٣٨٤ هـ الموافق السادس من ديسمبر سنة ١٩٦٤ م من اصل واحد باللغة العربية يحفظ بالامانة العامة لجامعة الدول العربيــة وتسلم صورة مطابقة للاصل لكل دولة من الدول الموقعة عليه .

عن المملكة الاردنيــة الهاشميــة
عــن جمهوريــة الســودان
عــن الجمهوريــة العراقيــة
عن المملكة العربية السعوديــة
عن الجمهورية العربية السورية
عن الجمهورية العربيــة المتحدة
عن الجمهورية العربيــة اليمنية
عــن دولــة الكــويــت
عــن الجمهوريــة اللبنانيــة
عــن المملكــة الليبيــة



٩ ــ مقررات لجنة التربيه والتعليم

الرئيس : تتلى مقررات لجنة التربية والتعليم وارجو من المقرر السيد سامي حــداد التفضل الى المنصة لتلاوتها .

(أ)

المقرر **قرار رقم (٢)**

اجتمعت لجنة التربية والتعليم بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٣٠ ونظــرت في الشكاوى والاوراق المحالة عليها وقررت ما يلي : —

١ ــ الشكوى رقم (٩٠) المؤرخــة في ٩٦٤/١٢/١٦ المقدمة من السيد غالب عبد الهادي ورفقاه بالنيابة عن طلاب كلية الروضــة في نابلس وموضوع الشكوى يتضمن الطلب بألغاء التعليمات التي اصدرتها وزارة التربية والتعليم واستبدالهــا بتعليمات أخرى تمكنهم من دخول فحص التوجيهي لهذا العام . توصي اللجنة احالة هــذه الشكوى الى معالي وزير التربية والتعليم للتحقيق فيها واعلام المجلس الكريم بمطالعاته حول هذه الشكوى .

٢ ــ الشكوى وقم (٦٤) المؤرخــة في ١٩٦٤/١٢/١ المقدمة من المعامين والمعلــمات الذين يعملون على حساب مخصصات الوكالة بمــوضوع استخدامهم عشرة أشهر في السنة خلافا لبقية المعلمين في وزارة التربية والتعليم . ترى اللجنة احالة هــذه الشكوى الى معالي وزير التربية والتعليم للتحقيق في هذه الشكوى ومعالجتها على ضوء الامكانيات واعلام المجلس عن الاسباب التى تحول دون معاملتهم أسوة بموظفي الدولة .

٣ ــ الشكوى رقم (١٦) المؤرخــة في ١٩٦٤/١٠/٥ المقدمة من السيد احسان النمر نابلس بموضوع اعطاء القرار بتزويــد مكتبات المدارس الابتدائية بمؤلفه (تاريــخ جبل نابلس والبلقاء) . ترى اللجنة احالة هذه الشكوى الى معالي وزير التربية والتعليم رجاء تحقيق مطلبه .

٤ ــ الشكوى رقــم (٢٨) المؤرخة في ١٩٦٤/١٠/٢٨ المقدمة من بعض المواطنين في قرية كفرنجة بموضوع فتــح الصف الثانوي الاول في مدرسة كفرنجة ولدى الاستيضاح مــن معالي وزير التربية والتعليم تبين للجنة ان مطالبهم قــد استجيب وترى حفظ هذه الشكوى .

وتوصي المجلس الكريم بالموافقة على قرارها

لجنة التربية والتعليم

الرئيس : هل يوافق المجلس على قرار لجنة التربية والتعليم ؟

الجميع : موافقون .

(ب)

المقرر **قرار رقم (٣)**

اجتمعت لجنة التربية والتعليم بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٣٠ ونظرت في دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (جامعة الدول العربية) المحال عليها وبعد دراسته وتدقيقه رأت اللجنة قبول هذا الدستور بالصيغة التي وردفيها من الحكومة وتوصي المجلس الكريم بالموافقة على قرارها .

لجنة التربية والتعليم

الرئيس : هل يوافق المجلس على قرار اللجنة ؟

الجميع : موافقون .

الرئيس : يتلى الدستور المذكور مادة مادة كما ورد من الحكومة للموافقة عليه فتلاه المقرر مادة مادة كما ورد من الحكومة ووافق المجلس على كل مادة منه وعليــه بمجموعه وهذا نصه بالصيغة التي وافق عليها المجلس وكما سيرفع الى مجلس الاعيان الموقر .

دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

جامعة الدول العربية

المادة — ١

غراض المنظمة : —

هدف المنظمة هو التمكين للوحدة الفكرية بين أجزاء الوطن العربي عن طريق التربية والثقافة والعلوم ورفع المستوى الثقافي في هذا الوطن حتى يقوم بواجبه في متابعة الحضارة العالمية والمشاركة الايجابية فيها .

ولتحقيق هذا الهدف فان المنظمة : —

أ — تعمل على تنسيق الجهود العربية في ميادين التربية والثقافة والعلوم .

ب — النهوض بالتعليم والثقافة وذلك بالتعاون مع الدول الاعضاء ، بناء على طلبها للنهوض بالفكر الى المستوى الذي يتيح للعرب حياة فكرية مثمرة تمكنهم من تحمل ما تقتضيه الحرية من مسئوليات .

ج — تشجيع البحث العلمي في البلاد العربية والعمل على ايجاد هيئة من الباحثين .

د — اقتراح المعاهدات وجمع المعلومات والحقائق والبيانات الخاصة بتنفيذ المعاهدات التربوية والثقافيـــة والفنية التي تبرم بين البلاد العربية .

ه — المساعدة على تبادل الخبرات والخبراء والمعلومات والتجارب التربوية والثقافية والعلمية والمعونات الفنية ؛ وتنسيق هذا التبادل .

و — المساهمة في الحفاظ على المعرفة وتقدمها ونشرها . وذلك بالمحافظة على التراث العربي وحمايته ونشره سواء كان مخطوطات او تحفاً فنية او اثرية .

وبانشاء المعاهد ذات التخصص الدقيق مع اتاحة الامكانيات اللازمة للقيام برسالتها على اتم وجه ممكن. والمعاهد التي تبث روح القومية العربية وتعد جيلا من الباحثين المتخصصين في الحضارة العربية وفيما يهـــم العرب في العصر الحديث من قضايا الفكر البشري .

وبتشجيع التعاون بين الامة العربية والامم الاخرى في جميع نواحي النشاط الفكري .

وبالأخذ بطرق التعاون الدولي التي من شأنها ان تجعل المادة المطبوعة او المنشورة التي ينتجها أي عضو بالمنظمة في متناول الناس جميعا .

المادة — ٢

العضوية :

تشمل عضوية جامعة الدول العربية الحق في عضوية المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ويحق البلاد العربية من غير اعضاء الجامعة العربية ان تطلب الانضمام مستقبلا .

المادة —٣

الاجهزة : —

تتألف المنظمة من مؤتمر عام ومجلس تنفيذي وادارة عامة .

المادة — ٤

المؤتمر العام : —

أ — تشكيلة : —

يتألف المؤتمر العام من ممثلي الدول الاعضاء بالمنظمة وتعين حكومة كل عضو خمسة مندوبين على الأكثر من ذوي الاختصاص في التربية والثقافة والعلوم .
ويرأس المؤتمر العام رؤساء الوفود على التداول وفق النظام المتبع في مجلس جامعة الدول العربية.

ب — اختصاصاته : —

١ — يحدد المؤتمر العام الخطوط الرئيسية لعمل المنظمة ، ويتخذ القرارات بشأن البرامج السنوية التي يرفعها اليه المجلس التنفيذي ؛

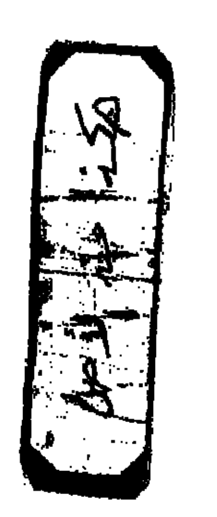
٢ — يقرر المؤتمر العام دعوة الدول العربية الى عقد مؤتمرات متخصصة على النطاق العربي التربية والثقافة والعلوم . ويجوز للمؤتمر العام او للمجلس التنفيذي ان يقرر الدعوة ايضاً الى عقد مؤتمرات غير حكومية تتناول نفس الموضوعات ويجوز ان يدعى الى المؤتمرات العربية علماء متخصصون من البلاد الاجنبية بوصفهم خبراء او مراقبين ؛

٣ — يقدم المؤتمر العام مشورته الى مجلس جامعة الدول العربية في النواحي التربوية والثقافية والعلمية التي تهم المجلس .

٤ — يتلقى المؤتمر العام التقارير السنوية التي ترسلها اليه الدول الاعضاء بصفة دورية ويقوم بدراستها .

٥ — ينتخب المؤتمر العام اعضاء المجلس التنفيذي ويعين المدير العام للمنظمة ومساعدية الثلاثة بناء على ترشيح الامين العام لجامعة الدول العربية .

٦ — يوافق المؤتمر العام على مشروع الميزانية السنوية الذي يعده المجلس التنفيذي ثم يقدمه الى مجلس جامعة الدول العربية لتصديقه .



جـ ـ التصويت : ـ

٧ ـ لكل دولة عضو صوت واحد في المؤتمر العام . وتتخذ القرارات بالاغلبية المطلقة الا في الحالات التي تنص فيها احكام هذا الدستور على اشتراط اغلبية الثلثين .

د ـ نظام العمل :ـ

٨ ـ أ ـ يجتمع المؤتمر في دورات عادية مرة كل سنتين . ويجوز ان يجتمع في دورات غير عادية اذا قرر هذا او اذا دعي بواسطة المجلس التنفيذي او بناء على طلب مقدم من ثلث عدد الدول الاعضاء على الاقـل تبين فيه الاسباب الداعية الى الاجتماع والموضوعات التي يراد بحثها .

ب ـ (مقر اجتماع المؤتمر العام في كل دورة عادية هو المقر الرئيسي للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ويحدد المؤتمر مكان انعقاد الدورة غير العادية اذا كان هو الداعي الى عقدها والا فان المجلس التنفيذي هو الذي يتولى ذلك .

٩ ـ يقرر المؤتمر العام لائحته الداخلية الخاصة به .

١٠ ـ يشكل المؤتمر العام لجاناً خاصة ولجاناً فنية وغير ذلك من اللجان التي يرى ضرورة تشكيلها لتحقيق اغراضه .

هـ ـ المراقبون : ـ

١١ ـ يجوز للمؤتمر بناء على توصية المجلس التنفيذي ، وباغلبية ثلثي الاصوات ان يدعو الحضور دورات معينة يعقدها المؤتمر او لجانه ممثلين لهيئات دولية حكومية او غير حكومية وذلك بصفة مراقبين .

المادة ـ ٥

المجلس التنفيذي

أ ـ تشكيله :ـ

١ ـ يقوم المؤتمر العام بانتخاب اعضاء المجلس التنفيذي من بين مندوبي الدول الاعضاء بحيث يختار عضوا من وفد كل دولة ويضم اليهم رئيس المؤتمر بمقتضى وظيفته وبصفة استشارية ويحضره المدير العام للمنظمة ومساعدوه الثلاثة .

٢ ـ على المؤتمر العام ان يختار اعضاء المجلس التنفيذي من الاشخاص المشهود لهم بالكفاية في التربية والثقافة والعلوم المؤهلين بخبرتهم وكفايتهم لاداء واجبات المجلس الادارية والتنفيذية ، وعلى المؤتمر أن يراعي كذلك تنوع الاختصاصات ولا يجوز ان يكون بالمجلس اكثر من عضو واحد من دولة عضو في وقت واحد وذلك باستثناء رئيس المؤتمر .

على انه يجوز للدولة ان تجعل من بين اعضاء وفدها عضوا من دولة اخرى فاذا وقع عليه اختيار المؤتمر العام اعتبر ممثلا للدولة التي اختارته .

٣ ـ يعمل اعضاء المجلس التنفيذي من ختام دورة المؤتمر العام التي انتخبوا فيها الى نهاية الدورة العادية التالية للمؤتمر ويجوز انتخابهم مرة اخرى تلي ذلك مباشرة . ولا يجوز ان ينتخب العضو اكثر من فترتين متتاليتين .

٤ ـ في حالة خلو مقعد احد اعضاء المجلس التنفيذي يعين المجلس التنفيذي من يحل محله للمدة الباقية من فترته بناء على ترشيح الدولة التي كان يمثلها العضو السابق . وعلى الحكومة التي تتولى الترشيح والمجلس التنفيذي مراعاة العوامل التي ذكرت بالفقرة (٢) من هذه المادة .

ب ـ اختصاصات المجلس التنفيذي :

٥ ـ أ) يعد المجلس التنفيذي جدول اعمال المؤتمر العام ويدرس برنامج العمـل بالمنظمة وتقديرات الميزانية اللازمة له والتي يتقدمها اليه المدير العام طبقاً للفقرة (٣أ) من المادة السادسة .

ب) يقوم المجلس التنفيذي بعمله تحت اشراف المؤتمر العام . ويكون مسؤولا عن تنفيذ البرنامج الذي وافق عليه المؤتمر ، ويتخذ المجلس التنفيذي جميع الاجراءات الضرورية لضمان تنفيذ البرنامج تنفيذا فعالا ومعقولا بواسطة المدير العام وطبقاً لقرارات المؤتمر العام ، ومع مراعاة ما يطرأ من ظروف بين الدورتين العاديتين .

جـ) يجوز ان يقوم المجلس التنفيذي في الفترة بين الدورات العادية للمؤتمر العام بتقديم المشورة لمجلس جامعة الدول العربية وهي المهمة التي وكلت الى المؤتمر العام في المادة الرابعة فقرة (٣) وذلك اذا كانت الموضوعات التي طلبت المشورة فيها قد عولجت بواسطة المؤتمر العام من حيث المبدأ او حين يكون الحـل متضمنا في قرارات المؤتمر.

٦ ـ يوصي المجلس التنفيذي المؤتمر العام بقبول الاعضاء الجدد بالمنظمة .

٧ ـ بدون اخلال بقرارات المؤتمر العام يقر المجلس التنفيذي لائحته بنفسه .

٨ ـ يجتمع المجلس التنفيذي في دورة عادية مرتين على الاقل كل عام ويجوز ان يعقد دورة خاصة بدعوه من الرئيس نفسه او بناء على طلب من ثلث اعضائه تبين فيه الموضوعات والاسباب .

٩ ـ يقدم رئيس المجلس التنفيذي بالنيابة عن المجلس الى المؤتمر العام في دوراته العادية التقارير الخاصة باعمال المنظمة التي يطلب من المدير العام اعدادها طبقاً لاحكام المادة السادسة فقرة (٣ب) وتكون تلك التقارير مصحوبة او غير مصحوبة بملاحظاته عليها .

١٠ ـ يقوم المجلس التنفيذي باتخاذ ما يلزم لاستشارة ممثلي الهيئات او الاشخاص المختصين المعنيـين بالمواضيع المعروضة .

١١ ـــ مع كون اعضاء المجلس التنفيذي يمثلون حكوماتهم الا انهم يمارسون السلطات الممنوحة اليهم بواسطة المؤتمر العام بالنيابه عن المؤتمر كله .

المادة ٦ ـــ

الادارة العامة :

١ ـــ تتكون الادارة العامة من مدير عام وثلاثة مساعدين المدير العام وعدد من الموظفين طبقاً لحاجة العمل

٢ ـــ يرشح المدير العام ومساعدوه بواسطة الامين العام لجامعة الدول العربية ويعينون بواسطة المؤتمر العام طبقاً لما يراه المؤتمر من شروط . ويعتبر المدير العام الموظف الاداري الرئيسي للمنظمة .

٣ ـــ أ) يشترك المدير العام او من ينيبه في جميع اجتماعات المؤتمر العام والمجلس التنفيذي ولجان المنظمة دون ان يكون له الحق في التصويت وهو يتولى وضع مقترحات يتخذ بشأنها المؤتمر والمجلس التنفيذي ما يريانه مناسبا . كما انه يعد مشروع برنامج لعمل المنظمة مصحوبا بتقديراته الميزانية اللازمة له ويعرضه على المجلس

ب) يعد المدير العام تقارير دورية عن اعمال المنظمة ويبلغها الى الدول الاعضاء ويحـــدد المؤتمر العام المدد التي تتناولها هذه التقارير .

٤ ـــ تتألف من المدير العام ومساعديه الثلاثة لجنة تختص بترشيح موظفي الادارة العامة طبقاً للائحة خاصة بالموظفين يوافق عليها المؤتمر العام ويصدر قرار التعيين من الامين العام لجامعة الدول العربية . ويكون تعيين الموظفين على اوسع نطاق ممكن من بين جميع ابناء البلاد العربية . مع مراعاة الحصـــول على المستويات اللائقة من حيث الامانه والكفاية والقدرة الفنية .

٥ ـــ تكون مسئوليات المدير العام والموظفين ذات طابع عـــربي خالص . وعليهم في ادائهم لواجباتهم الا يطلبوا او يتلقوا تعليمات من اية حكومة او من اية سلطة خارجة عن المنظمة . وعليهم ان يمتنعوا عن اى عمل قد يكون فيه مساس بمركزهم كموظفين في المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وتتعهد كل دولة عضو بالمنظمة ان تحترم الطابع العربي لمسؤوليات المدير العام والموظفين . وذلك طبقاً لنظام خاص ينص عليه في اللائحة الداخلية .

المادة ٧ ـــ

تقسم الادارة العامة الى ثلاث ادارات :

ادارة التربية

ادارة الثقافة

ادارة العلوم

ويرأس كل ادارة مدير فني يعتبر مساعداً للمدير العام للمنظمة .

١ ـــ ادارة التربية :

وتختص بجميع شؤون التعاون والتبادل والتنسيق والتطوير الـــتربوي والتعليمي بين البلاد العربية فيما بينها . وبينها وبين البلاد والمنظمات والهيئات الاخرى .

٢ ـــ ادارة الثقافة :

وتختص بجميع شؤون التعاون والتبادل والتنسيق والتطوير الثقافي بين البلاد العربية فيما بينها . وبينها وبين البلاد والمنظمات والهيئات الاخرى .

٣ ـــ ادارة العلوم :

وتختص بجميع شؤون التعاون والتبادل والتنسيق والتطوير العلمي بين البلاد العربية فيما بينها . وبينهـــا وبين البلاد والمنظمات والهيئات الاخرى .

وينشأ بالادارة العامة مركز للوثائق يخدم الادارات الثلاث والمؤتمرات التربوية والثقافية والعلمية كما يجوز للادارة العامة انشاء المراكز والمعاهد التي تحقق اغراضها .

المندوبون الدائمون :

يكون لكل دولة مندوب دائم بالمنظمة .

الشعب المحلية العربية :

تؤلف شعب محلية في كل دولة عضو لتنظيم التعاون مع المنظمة ويجوز ان تكون هذه الشعب اقسامـــا متفرعة من اللجان الوطنية لليونسكو .

المكتب العربي لدى اليونسكو :

ويتبع هذا المكتب المنظمة ويؤدي عمله على الصعيد العربي في التعاون مع اليونسكو ، ويمكن ان ينوب عن الدول العربية التي ليس لها مندوبون دائمون لدى اليونسكو .

الهيئات العربية غير الحكومية المعنية بنواحي النشاط التربوي والثقافي والعلمي :

ويجوز لبعض الهيئات والمؤسسات والاتحادات المعنية بـــالتربية والثقافة والعلوم ان تطلب الانتساب الى المنظمة بصفتها اعضاء مشاركين كما يجوز ان تعين المنظمة بعضها مالياً اذا لزم الامر ويكون كـــل ذلك بقرار من المؤتمر العام .

المادة ـــ ٨

تقارير الدول الاعضاء :

ترسل كل دولة عضو الى المنظمة تقريرا سنويـــاً عن تطورات النشاط الـــتربوي والثقافي والعلمي فيها يشتمل على التشريعات والاحصاءات والبرامج والمشروعات المتصله بهذه الميادين .

المادة ـ ٩

تمويل المنظمة وميزانيتها :

١ ـ تتكون الموارد المالية للمنظمة من :

أ ـ انصبة الدول الاعضاء التي تحدد وفقاً لنصيب كل دوله في ميزانية جامعة الدول العربية .

ب ـ الحساب الخاص الذي يتكون من الهبات والتبرعات ويتكون منه الصندوق الخاص للتنمية الثقافية للبلاد العربية .

٢ ـ يوافق المؤتمر العام على الميزانية وعلى توزيع انصبة الدول الأعضاء في مالية المنظمة ثم يصدق مجلس جامعة الدول العربية على الميزانية وعلى مقادير أنصبة الدول الأعضاء .

٣ ـ يجوز للمدير العام بموافقة المجلس التنفيذي ان يتسلم الهبات والتبرعات من الحكومات والمؤسسات الحكومية والخاصة ومن الافراد وتودع هذه الهبات والتبرعات في الحساب الخاص للمنظمة .

٤ ـ توضع للمنظمة لائحة مالية يوافق عليها المؤتمر العام الذي له حق مراقبة التنفيذ .

المادة ـ ١٠

العلاقة بجامعة الدول العربية :ـ

تعد المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وكالة متخصصة في نطاق جامعة الدول العربية . ويقوم التعاون الفعال بين جامعة الدول العربية ووكالتها المتخصصة في سبيل تحقيق اغراض ميثاق جامعة الدول العربية .

ويوضع نظام خاص يحدد الصلة بين جامعة الدول العربية ووكالتها المتخصصة ، وينص في هذا النظام على ان يصدق مجلس جامعة الدول العربية على ميزانية المنظمة وتمويلها ، وعلى ان يكون تعيين المدير العام ومساعديه الثلاثة بترشيح من الامين العام لجامعة الدول العربية .

المادة ـ ١١

العلاقات مع الهيئات والوكالات الدولية الاخرى المتخصصة :

١ ـ يجوز لهذه المنظمة ان تتعاون مع الهيئات والوكالات المتخصصة التي تعمل بين الحكومات والتي تكون مهامها واعمالها متصلة باغراضها . ولهذا الغرض يجوز للمدير العام ، وهو يعمل باشراف المجلس التنفيذي ان ينشيء علاقة ثقافية فعالة مع هذه المنظمات والوكالات ، وان يتخذ ما يكون ضروريا لضمان هذا التعاون الفعال ، ويشترط لتنفيذ هذه الخطوات كلها موافقة المجلس التنفيذي عليها .

٢ ـ يجوز لهذه المنظمة اجراء تبادل التمثيل في الاجتماعات التي تعقدها المنظمات الاخرى التي تعمل بين الحكومات .

٣ ـ يجوز لهذه المنظمة اجراء مايلزم للتشاور والتعاون مع هيئات دولية غير حكومية تهتم بامور تقع ضمن اختصاص هذه المنظمة ويجوز لها ان تدعو هذه الهيئات للقيام بمهام محددة . ويجوز ان يشمل هذا التعاون اشتراك ممثلي هذه المنظمات اشتراكا مناسبا في اعمال اللجان الاستشارية التي يشكلها المؤتمر العام .

المادة ١٢ ـ

الوضع القانونى للمنظمة :

يتمتع اعضاء المؤتمر العام للمنظمة ومجلسها التنفيذي واعضاء لجانها وموظفو المنظمة بالامتيازات وبالحصانة الدبلوماسية اثناء قيامهم بعملهم وتكون مصونة حرمة المباني التي تشغلها هيئات المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وذلك تطبيقاً للمادة (١٤) من ميثاق جامعة الدول العربية .

المادة ١٣ ـ

تعديل دستور المنظمة :

يوافق المؤتمر العام على التعديلات المقترحة لتعديل هذا الدستور باغلبية الثلثين ومع ذلك يشترط في التعديلات التي تستدعي اجراء تعديل اساسي في اهداف المنظمة والتزامات جديدة على الدول الاعضاء ان يوافق عليها بعد موافقة المؤتمر العام ثلثا الدول الاعضاء وذلك قبل ان تنفذ . ويبلغ المدير العام للمنظمة مشروع التعديل المقترح الى الدول الاعضاء قبل دراسته بواسطة المؤتمر العام بستة اشهر على الاقل .

المادة ـ ١٤

يصدق على هذا الدستور مع التصديق على ميثاق الوحدة الثقافية وفقاً للمادة التاسعة والعشرين من الميثاق ويصبح الدستور نافذاً بعد شهر من ايداع وثائق التصديق على الميثاق وعليه من ثلاث دول .

بغداد في : ١٦/شوال (١٣٧٣

٢٩ فبراير (شباط) ١٩٦٤ .

١٠ـ قرار اللجنة الادارية رقـم ـ ٥ ـ

الرئيس : يتلى قرار اللجنة الادارية رقم ـ٥ـ وأرجو من المقرر السيد ابراهيم كرشان التفضل الى المنصة لتلاوته .

انما قبل التلاوة وردنى تلفون مـن الوالد في القاهرة ولغياب النائب الاول ادعو عطوفة النائب الثاني السيد محمد الخشمان ليرأس الجلسه .

(وهنا نزل معالى الرئيس السيد عاكف الفايز عن منصة الرئاسة وتولى عطوفة السيد محمد الخشمان رئاسة الجلسة)

نائب الرئيس : تفضل يا ابراهيم بك .

المقرر :

قرار رقـم ـ ٥ ـ

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٣٠ بنصابها القانوني برئاسة عطوفـة السيد وحيد العوران وحضور السادة المقرر والاعضاء ونظرت في الشكـاوى والأوراق المحالة عليهـا ، وقررت ما يلى : ـ

(١) الشكوى رقم « ٥٤ » المقدمه من اهالي قرية عناتا قضاء القـدس والموقعة من محمـد عبد السلام سلامة عن اهالي القرية كما يزعم والمتضمنة شكوى الأهلين في القرية من احالة عدد من الدونمات من اراضيهم الزراعية الى اهالي قرى حزما وشعفاط والعيساوية وقد رفعت القرية بالاضافة الى سكانها قضية لدى المحاكم النظاميـه بشأن اعتبارهم المالكين والمتصرفين للاقسام المتنازع عليها من اراضيهم والتي ورثوها كما يدعون عـن آبائهم واجدادهم الا ان المحكمة قد ردت شكواهم لاعتبارات قانونيه تجهلها اللجنة الأدارية . لذا تقرر اللجنة الاداريه احالة هذه الشكوى الى دولة وزير العدلية للنظر فيهـا بحسب الاختصاص واعلام المجلس الكريم بالنتيجه.

السيد القضاه نائب عجلون : عطوفـة نائب الرئيس

الذى يظهر ان هذه الشكوي قد نظرت فيها المحاكم النظامية برأيي امر لا يقره الدستور اذ ليس للسلطة التشريعيه ان تتدخل لهذا ارى حفظ الشكوى .

نائب الرئيس : هذه معلوماتك الخاصه

السيد القضاه نائب عجلون : لا يا سيـدى . القرية تقول بأن المحكمة قد ردت شكواهم لاعتبارات قانونية ، ليس هذا من عندي .

نائب الرئيس : هذه الاعتبارات القانونية وزير العدلية هو الذى سيوضحها للمجلس في جوابه على الشكوى ، ليس هذا تدخلا ، نحن نريد ان نسمـع الجواب .

السيد حداد نائب اربـد : اللجنة الاداريـة ذهبت مذهباً غير الذى تفضل فيه ، يعنى انها اخطأت فهل هذا صحيح يا عطوفة رئيس اللجنه .

السيد العوران نائب الطفيلة ورئيس اللجنـة الادارية : عطوفة نائب الرئيس

مع احترامى لرأى الزميل سليمان بك القضاه الا ان الشكوى وردت بخلاصة نص عليهـا قرار اللجنة والايضاح يقول الاهلون بأن القضية لـدى المحكمة والمحكمة ردتها ومن ثم استئونف قـرار الرد ونظر فيه وحتى هذا التاريخ لم تصل الى نتيجة قطعية ولهذا الاعتبارات تقول نفس اللجنـة الادارية التي تجهلها بالنسبة للناحيه القانونية احالتها الى وزير العدلية الذى هو دولة الرئيس .

نائب الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هذه الشكوى الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون.

نائب الرئيس : اكمل يا ابراهيم بك .

المقرر : ٢ ـ الشكوى رقم (٨٢) الموقعة من مختار قرية كفر زيباد والعضو الحاج امين السعدي والمؤرخة في ١٩٦٤/١٢/٥ والمتضمنة طلب الفات النظر لاصلاح طريق كفر جمال ـ كفر زيباد كفر عبوس مما أصابها من تلف بسبب اهمالها طيلة العشرة سنوات الماضية دون اصلاح فاللجنة تقرر احالتهـا لمعالي وزير الاشغال العامة للنظر فيها واعلام المجلس الكريم بالنتيجة .

نائب الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هذه الشكوى الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون.

المقرر : ٣ ـ الشكوى رقم (٩٦) الموقعة من ابراهيم عبد القادر عماره بتاريخ ٩٦٤/١٢/٢٥ بوصفه كاتب استدعاءات والتي يطلب بهـا من الحكومة تخصيص راتب شهري لكتبة الاستدعاءات او اعطائهم قروض طويلة الاجل للانفاق عـلى عائلاتهم . فاللجنة تقرر حفظ هذه الشكوى لعدم وجاهته وترجو المجلس الكريم بالموافقة على قرار اللجنة

السيد حداد نائب اربد : هل يعني ان كاتب الاستدعاءات ليس له الحق ان يتصل او ان يتكلم ، يطلب طلباً .

المقرر : كاتب استدعاءات يطلب راتباً شهرياً

السيد العوران نائب الطفيلة : عطوفة نائب الرئيس ايضاحاً للنائب الكريم يقول في الشكوى انه لا مورد رزق لكتبة الاستدعاءات في اربد الا هذه المهنة وفي ايام العطل التي هي اعياد وما يليها من اعياد قومية اخرى يتعطلون عن العمل فعائلاتهم تفقد القوت الضروري بسبب هذا العطل هو يرى ان الحكومة اما ان تخصص لهم راتباً واما ان توافيهم بقرض طويل الاجل حتى يستطيعوا ان يتدبروا امورهم .

نائب الرئيس : اعتقد ان الطلب غير وارد

السيد العوران نائب الطفيلة : القوانين لا تجيز هذا الطلب ولهذا رأت اللجنة .

السيد حجازي : نائب الخليل : الطلب غير وارد .

نائب الرئيس : هل يوافق المجلس على حفظ الشكوى ؟

الجميع : موافقون .

السيد حداد نائب اربد : يطلب مساعدة فأرى احالة الشكوى الى وزارة الشؤون الاجتماعية .

نائب الرئيس : الشكوى حفظت . انتهى .

المقرر : ٤ ـ الشكوى رقم (٩٧) المقدمه من المستدعي طايل مصطفى الحصاونه المقيم في الزرقاء والمؤرخة بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٦ وخلاصتها منـع سلطات الامن له من مغادرة البلاد ويشكو للمجلس الكريم برفع هذه الظلامة عنه. لذا تقرر اللجنة احالة هذه الشكوى الى معالي وزير الداخلية للنظر فيها حسب الاختصاص وموافاة المجلس الكريم بالنتيجه .

نائب الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة الشكوى الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون .

المقرر : ٥ ـ الشكوى رقم (١٠٠) المرفوعة لاعتاب جلالة الملك المعظم بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢١ ونسخة عنها الى معالي رئيس مجلس النواب والموقعة

من عدد من المدينين الشيخ سعود الفايز ورفقاه بشأن الاسترحام بوقف تحصيل الديون الممتازة المطالبين بها من المرابين والتي تكاد ان تفقدهم شكاوى المرابين اراضيهم المرهونة وطلب التأجيل بالتحصيل الى السنة القادمة حيث يأملوا ان يكونوا في ذلك العام ميسورين لذا تقرر اللجنه احالة هذه الشكوي للحكومة للنظر فيها وموافاة المجلس الكريم بالنتيجة .

نائب الرئيس : هل يوافق المجلس على احالة هذه الشكوى الى الحكومة ؟

الجميع : موافقون

المقرر : الشكوى رقم – ١٠١ –

السيد حجازي نائب الخليل : هذه الشكوى مهمة جداً ومعالي وزير الاقتصاد أعني معالي وزير المواصلات غير موجود ولا ادري اذا كان بامكان معالي وزير الاقتصاد الذي هو ايضاً وزيراً للمواصلات بالوكالة يستطيع ان يجاوب عليها فاذا كان فيمكن تـلاوة الشكوى الآن والا فتؤجـل الى ان يحضر معالي وزير المواصلات .

نائب الرئيس هل لدى معالي رئيس الوزراء بالوكالة ما يقوله ؟

السيد العوران نائب الطفيله : لاغضاضة من قراءتها والنتيجة ستحال الى الحكومه وبعد احالتهـا يكون الوزير حاضراً ويجاوب .

نائب الرئيس : ارى ان تقرأ

السيد الفايز رئيس مجلس النواب : معالي وزير المواصلات غائب ..

نائب الرئيس : قراءة فقط ومن ثم تحال .

المقرر : (٦) الشكوى رقم « ١٠١ »

نظرت اللجنة في الأوراق التي تضمنها كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم ٣/٦//٧/١١١٧ تاريخ ٩/١٢/١٩٦٤ الموجه الى اللجنة الاداريه للنظر في مضمون كتاب عطوفة رئيس ديوان المحاسبه رقم ح/٢/٢٥/٦٣١٤ تاريخ ٣٠/١١/١٩٦٤ الموجه الى معالي وزير المواصلات / البريـد ومربوطه تقرير المراقبة الاولى الموجة الى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة حول المخالفات التي نص عليها التقرير في مستودعات ولوازم ومعاملات وزارة المواصلات *

لذا تقرر اللجنه بعد أن اطلعت على المغالطات والمخالفات التي نص عليها تقرير تدقيق المراقبة الاولى والتي تتلخص فيما يلي :–

١ – شراء اجهزة الموجات العاليه المتناهية بالقصر لمشروع اقامة محطة لاسلكي بين عمان وبيروت من الشركة احيل عليها العطاء وهي شركة : –
Standard, Telephone and Cable Limited.

بواسطه وكلائها في عمان (الشركة التجارية الصناعيه) وفي بيروت (شركة مواد الشرق الادنى) وذلك بتاريخ ٣١/٣/١٩٦٠ بمبلـغ (٦٠١ر٢٧) ديناراً و ٦٠٠ فلس ولكـن الوزارة لم تستعمل تلك الاجهزة ولا تزال محفوظة في المستودع لغاية الآن .

السيد الفايز رئيس مجلس النواب : انا اقترح ان تحال الشكوى الى الحكومة ونرجو من الحكومة ان تجيب عليها خلال عشرة ايام .

نائب الرئيس : موافقون ؟ . . .

« ضجه »

١١ – تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة

نائب الرئيس : الجلسة القادمة . . .

السيد المجالي نائب الكرك : عطوفة نائب الرئيس قبل ان نختم الجلسة لي كلمه صغيرة اذا سمحتم

نائب الرئيس : تفضل .

* وهنا لم يكمل المقرر تلاوة القرار ولم يتخذ المجلس اي شيء بالنسبة لبقية مواد قرار اللجنة الاداريه .

السيد المجالي نائب الكرك : عطوفة نائب الرئيس سؤال ورجـاء باسم نواب اللواء الجنوبي ، بالنسبة لهطول الامطار وغزارتها واستمرار هطولها والحمد لله وفيما رافق ذلك من اضرار فادحه في قطعان الماشيه وفي الطرق وفي بعض المساكن كمـا ورد في تقارير رسمية حكوميه وبالرغم من علمنا الاكيد من اهتمام الوزيرين المعنيين وطبعـاً معالي الرئيس بالوكالة فاننا نرجـو بالحاح ان تتكرم الحكومة في ايفاد لجنة خاصة من أجل القيام بالترتيبات اللازمه لرفـع الحيف الطارىء على هـذه الاماكن من جراء الاسعار .

السيد حجازى نائب الخليل : نثنى على ذلك .

السيد كريشان نائب معان : نثنى على ذلك .

وزير المالية : ما في شك بان السيول والامطار التي جاءت بصورة خاصة بصورة قويـة في اللواء الجنوبي أثارت اهتمام الحكومة وقد بذلت كل جهد مع متصرف تلك المنطقة أو المتصرفين ومعالي وزير الداخلية ووكيل وزارة الداخليـه اتصلوا بي على اساس تقديم كافـة الممكنات للمساعدة فطلب من الجيش ولبى الطلب في ارسال آلات ثقيله ونجدات كما ان وزارة الاشغال العامه حشدت جميع اجهزتها الموجودة من آليه وفنيه وبشرية للمساعدة والحكومة تولي هـذا الموضوع اهمية كبرى ولم تقصر في اي شيء تستطيع تقديمه الى ذلك اللواء .

السيد المجالي نائب الكرك : لا يسعنا الا ان نقدم الشكر للحكومة على اهتمامها .

السيد المعايطه نائب الكرك : لقد اطلعت اليوم على تصريح معالي وزير الاشغال المذكور في جريدة – الجهاد – الغراء حول النجدة الفورية التي قامت بها وزارته حول الطرق الـتي تعطلت بسبب الامطار الغزيرة والثلوج وبهذه المناسبة لايسعني الا ان اقدم لمعاليه بالنيابة عن سكان اللواء الجنوبي شكري ...

(ضجة)

نائب الرئيس : انتهى ، الجلسة القادمة الساعة العاشرة والنصف من يوم الثلاثاء الموافق ١٩/١/١٩٦٥

والآن ارفع الجلسة

(ورفعت الجلسة)

رئيس مجلس النواب — عاكف الفايز

امين عام مجلس الأمة — هاني خير

تعريف

١ – اعد وبوب هذا العدد واشرف على تنظيم ضبطه الأمين العام الاستاذ : هاني خير
٢ – قام بتنظيم هذا المحضر هيئة مؤلفة من السادة : خليل عصفور وعدنان بعيون وناظم مرزوق
٣ – قام بالاشراف على هذا العدد وتدقيقه في المطبعة مأمور المجلة السيد : وليد النجداوي

